الأمم المتحدة

S/2007/307



مجلس الأمن

Distr.: General
24 May 2007
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٧ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

أتشرف بأن أحيل إليكم طيه التقرير المشترك بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة بشأن العملية المختلطة في دارفور التي تتولى تنسيقها المنظمتان استنادا إلى الاجتماع الرفيع المستوى بشأن الحالة في دارفور، المعقود في أديس أبابا في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، والذي أيد استنتاجاته مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي، في اجتماعه المعقود على مستوى القمة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، كما أيدها بيان رئيس مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة الصادر في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ (S/PRST/2006/55).

وأرجو ممتنا إطلاع أعضاء مجلس الأمن على التقرير.

ويتخذ السيد ألفا عمر كوناري، رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي، الخطوات الملائمة لإطلاع أعضاء مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي على التقرير.

(توقيع) **بان** كي - مون

تقرير الأمين العام ورئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي بشأن العملية المختلطة في دارفور

أولا – مقدمة

١ – يقدم هذا التقرير عملا بالبيان الصادر عن رئيس مجلس الأمن في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ (S/PRST/2006/55) الذي أيد فيه المجلس الاستنتاجات التي توصلت إليها المشاورات الرفيعة المستوى بشأن الحالة في دارفور، التي عقدت يوم ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ في أديس أبابا. وقد دعت استنتاجات أديس أبابا إلى اتخاذ نهج شامل إزاء عملية السلام في دارفور، بما يشمل تنشيط العملية السياسية، وتعزيز وقف إطلاق النار، واتخاذ نهج ثلاثي المراحل إزاء حفظ السلام يتوج بإنشاء عملية مختلطة بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة. وأُعرب عن التأييد أيضا للاستنتاجات الناجمة عن المشاورات الرفيعة المستوى خلال الجلسة ٦٦ لمجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي المعقود في أبوجا في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦. وعقب ذلك أيد مجلس وزراء حكومة السودان مقررات أديس أبابا وأبوجا في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦.

٢ – ويقترح هذا التقرير ولاية وهيكلا للعملية المختلطة في دارفور ويوفر تفاصيل عن مختلف عناصر العملية المقترحة والمهام المحددة لكل منها. فضلا عن ذلك، يقدم التقرير وصفا للجهود التي يبذلها المجتمع الدولي حاليا لدعم عملية السلام في دارفور ولتعزيز بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان.

ثانيا – معلومات أساسية

٣ – عقب توقيع اتفاق انجمينا لوقف إطلاق النار لأغراض إنسانية بين كل من حكومة السودان وحركة تحرير السودان/جيش تحرير السودان وحركة العدل والمساواة في نيسان/أبريل ٢٠٠٤ واتفاق المتابعة في ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٤، قام الاتحاد الأفريقي بنشر بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان ووسعها تدريجيا لتبلغ قوامها الحالي الذي يربو على ٧ ٠٠٠ فرد، بما يشمل ١٩٧ ٥ فردا من أفراد قوة الحماية، و ٩٤٦ فردا من المراقبين العسكريين، و ٣٦٠ ١ فردا من أفراد الشرطة المدنية.

٤ – ومع تطور بعثة المراقبة إلى عملية معقدة لحفظ السلام، ونظرا لعدم اليقين إزاء استدامتها المالية، فقد أعرب مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي، في بلاغه المؤرخ ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، عن تأييده من حيث المبدأ لتحويل بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان إلى عملية تابعة للأمم المتحدة. وجرى الإعراب مجددا عن ذلك القرار في بلاغ

المجلس المؤرخ ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٦ الذي دعا إلى تحويل بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان إلى عملية تابعة للأمم المتحدة. وأعرب مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة أيضا عن تأييده لذلك التحول في بيانه الرئاسي الصادر في ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٦ (S/PRST/2006/5) وفي قراريه ١٦٦٣ (٢٠٠٦) و ١٦٧٩ (٢٠٠٦). ودعا المجلس، في قراره ١٦٧٩ (٢٠٠٦)، إلى نشر بعثة تقييم تقنية مشتركة بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في السودان/دارفور لتقييم احتياجات تعزيز بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان وإمكانية تحويلها إلى عملية سلام تابعة للأمم المتحدة.

٥ - واستنادا إلى توصيات بعثة التقييم التقنية المشتركة بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة التي أُجريت في حزيران/يونيه ٢٠٠٦ وتقرير الأمين العام المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٦ (S/2006/591)، اتخذ مجلس الأمن في ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٦ القرار ١٧٠٦ (٢٠٠٦) الذي أذن فيه بتوسيع نطاق بعثة الأمم المتحدة في السودان لتشمل دارفور ودعا إلى ''موافقة الحكومة'' على نشر عملية سلام متعددة الأبعاد تابعة للأمم المتحدة في دارفور. بيد أن حكومة السودان لم تعط موافقتها على ذلك.

٦ - وفي الجلسة ٦٣ لمجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي، المعقودة في نيويورك في ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ على مستوى رؤساء الدول والحكومات، أحاط المجلس علما بقرار مجلس الأمن ١٧٠٦ (٢٠٠٦) وكذلك بقرار حكومة السودان بعدم الموافقة على نشر عملية تابعة للأمم المتحدة في دارفور. وطلب المجلس إلى مفوضية الاتحاد الأفريقي أن تتخذ جميع التدابير الضرورية، بدعم من الدول الأعضاء في الاتحاد والأمم المتحدة والشركاء الآخرين، لتعزيز بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان استنادا إلى مفهوم العمليات الذي وافقت عليه لجنة الأركان العسكرية للاتحاد الأفريقي في جلستها المعقودة في ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٦.

٧ - وبدافع من القلق العميق إزاء الصعوبات التي واجهت بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان وولايتها فضلا عن استمرار انعدام الأمن في دارفور، اشترك الأمين العام ورئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي في رئاسة مشاورات رفيعة المستوى عقدت في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ في أديس أبابا وشملت الأعضاء الدائمين الخمسة في مجلس الأمن، وحكومة السودان، والاتحاد الأوروبي، وجامعة الدول العربية، وعددا من البلدان الأفريقية. وهدفت تلك المشاورات الرفيعة المستوى إلى تحديد ما يتعين اتخاذه من خطوات ملموسة لتحسين الحالة في دارفور. وتوصل الاجتماع إلى عدد من الاستنتاجات استنادا إلى ثلاثة متطلبات هي: تنشيط العملية السياسية، وتثبيت وقف إطلاق النار، وتحديد السبيل الذي سيسلكه حفظ السلام مستقبلا في دارفور.

٨ - واقترحت استنتاجات أديس أبابا عددا من المبادئ لتوجيه الجهود صوب تنشيط العملية السياسية وتثبيت وقف إطلاق النار تحت القيادة المشتركة لكل من الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة. كما بيّنت استنتاجات أديس أبابا الطريق قدما فيما يتعلق بحفظ السلام، حيث جرى التركيز على نهج ثلاثي المراحل يسير عليه دعم الأمم المتحدة لعملية الاتحاد الأفريقي في السودان ويتألف من مجموعة تدابير للدعم الخفيف، ومجموعة للدعم القوي، وعملية مختلطة بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة.

٩ - وشددت المشاورات رفيعة المستوى على أن العملية المختلطة ينبغي أن تكون قادرة على المساهمة في استعادة الأمن وحماية المدنيين في دارفور وينبغي أن تكون مستدامة لوجستيا وماليا، كما أشارت إلى الحاجة إلى مراعاة استتباب الأمن على الحدود بين السودان وتشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى.

١٠ - وفي أبوجا في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ عقد مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي جلسته ٦٦ التي أيد فيها استنتاجات أديس أبابا والبلاغ الصادر عنها وقرر ما يلي فيما يتعلق بالعملية المختلطة:

(أ) يشترك رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي والأمين العام للأمم المتحدة في تعيين الممثل الخاص، بعد إجراء المشاورات اللازمة، حسب الممارسة المتبعة؛

(ب) يُعين قائد القوة، الذي ينبغي أن يكون أفريقيا، من قِبل رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي، بالتشاور مع الأمين العام للأمم المتحدة؛

(ج) تستفيد البعثة من دعم الأمم المتحدة، ومن هياكلها ونظمها الخاصة بالقيادة والمراقبة؛

(د) يتولى الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة تحديد حجم قوة البعثة، مع مراعاة جميع العوامل ذات الصلة والحالة ميدانيا، فضلا عن متطلبات قيام القوة بولايتها على نحو فعال.

١١ - وفي ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، أصدر مجلس الأمن بيانا رئاسيا (S/PRST/2006/55) أيد فيه استنتاجات أديس أبابا وبلاغ أبوجا الصادر عن مجلس السلم والأمن ودعا إلى تنفيذ الاستنتاجات والبلاغ دون إبطاء، كما دعا جميع الأطراف إلى تيسير النشر الفوري لمجموعتي الدعم الخفيف والقوي المقدمتين من الأمم المتحدة لبعثة الاتحاد الأفريقي في السودان، ونشر عملية مختلطة في دارفور تقدم لها الأمم المتحدة الدعم وهياكل ونظم القيادة والمراقبة. وفي ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، أكد الرئيس عمر البشير، في

رسالة موجهة إلى الأمين العام، أن استنتاجات أديس أبابا وبلاغ أبوجا ”يشكلان إطارا صالحا للتوصل إلى تسوية سلمية للصراع في دارفور“ وأكد من جديد استعداد حكومة السودان لتنفيذ استنتاجات أديس أبابا وبلاغ أبوجا. كما أبلغت حكومة السودان الاتحاد الأفريقي بقبولها بمقرر مجلس السلم والأمن.

ثالثا – حالة تنفيذ اتفاق سلام دارفور

١٢ – تعرض اتفاق سلام دارفور لصعوبات جمة منذ التوقيع عليه في أبوجا في ٥ أيار/مايو ٢٠٠٦. إذ لم يوقع عليه في نهاية المطاف سوى طرفين من الأطراف الأربعة التي تفاوضت بشأن الاتفاق. واعترض الرافضون للتوقيع على أحكام بعينها في بروتوكولات تقاسم السلطة والثروة والترتيبات الأمنية النهائية في الاتفاق، بما فيها الحكم المتعلق بالتمثيل الدارفوري عالي المستوى في الحكومة الوطنية، وإنشاء إقليم دارفور، والمبلغ المخصص لتعويض ضحايا الصراع، ونزع سلاح الجنجويد. و لم ينجح الاتفاق، عقب مرور أكثر من عام على توقيعه، في تلبية أهدافه المتمثلة في تحقيق السلام والأمن لشعب دارفور وتمهيد الطريق أمام حل سياسي عادل وسلمي ودائم للصراع في دارفور.

١٣ – وعلى الرغم من ذلك، يبذل الاتحاد الأفريقي والشركاء في اتفاق سلام دارفور، بما فيهم الأمم المتحدة، وكذلك الموقِّعون على الاتفاق، جهودا كبيرة في وضع الهياكل التنفيذية، مثل مفوضية الرصد والتقييم لدارفور، والتنفيذ العملي لبعض أحكام الاتفاق.

١٤ – وفيما يخص بروتوكول تقاسم السلطة في الاتفاق على سبيل المثال، على الرغم من تعيين ميني أركو ميناوي، قائد فصيل ميناوي لحركة تحرير السودان، في منصب كبير مساعدي رئيس الجمهورية ورئيس السلطة الإقليمية المؤقتة لدارفور في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، فإن السلطة الإقليمية نفسها التي تعد جانبا مهما من الاتفاق، حيث أنها تمثل الإدارة الإقليمية لدارفور، لم يتم تدشينها إلا في ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٧. وقد أثر ذلك كبير الأثر في جميع الجوانب المهمة الأخرى لتنفيذ الاتفاق منذ التوقيع عليه. وفي الوقت نفسه، لم تتضح بالكامل العلاقة بين ميناوي بوصفه رئيسا للسلطة الإقليمية والهياكل الحكومية الحالية في ولايات دارفور الثلاث، و لم يتم بعد وضع خطط ملموسة من أجل تعزيز السلطة الإقليمية وتسيير شؤونها.

١٥ – وفي الوقت نفسه، شغل ممثلو فصيل ميناوي بحركة تحرير السودان والحركات التي وقَّعت إعلان الالتزام باتفاق سلام دارفور عدة مناصب وزارية وولائية وتشريعية. وتزعم حكومة السودان أنها نفذت نحو ٨٥ في المائة من عنصر تقاسم السلطة في الاتفاق. ومن ثم

ستكون هناك حاجة ماسة إلى إعادة النظر في الأمر في إطار تنشيط عملية السلام، وتوسيع قاعدة دعم الاتفاق من أجل توفير حوافز جديدة وملموسة للجماعات غير الموقعة كي تنضم إلى عملية السلام.

١٦ - ولم يحرز تقدم يذكر في تنفيذ أحكام تقاسم السلطة في الاتفاق كذلك. فلا تزال أحكام التعويض بانتظار التنفيذ. فقد اضطرت بعثة التقييم المشتركة لدارفور، التي كلفت بتقييم احتياجات التنمية والتعمير في دارفور، إلى تعليق أعمالها نتيجة لمخاوف أمنية. ونتيجة لذلك، جرى تأجيل مؤتمر إعلان التبرعات المقرر عقده عام ٢٠٠٦ على أساس عدم استكمال مهمة بعثة التقييم المشتركة لدارفور.

١٧ - وأعاقت عقبات كثيرة تتعلق في غالبيتها بالنواحي اللوجستية والتمويلية، وكذلك بغياب عملية سلام شاملة، إحراز تقدم ملحوظ في تنفيذ أحكام اتفاق سلام دارفور ذات الصلة بوقف إطلاق النار الشامل والترتيبات الأمنية النهائية. وعلى الرغم من الخطوات التي اتخذها كل من حكومة السودان ولجنة وقف إطلاق النار نحو الانتهاء من ''خطة نزع سلاح الجنجويد/المليشيات المسلحة''، فلم يبدأ بعد التحييد الفعلي للجنجويد ونزع أسلحتهم، مع ما يصاحب ذلك من آثار على الأمن في دارفور. وإضافة إلى ذلك، لم يكتمل التحقق من مواقع الأطراف إلا في قطاعين من القطاعات الثمانية (القطاعان ١ و ٢).

١٨ - وينص اتفاق سلام دارفور على تقديم الدعم اللوجستي غير العسكري للحركات بعد أن تلبي شروطا معينة، بما فيها إعادة الانتشار. بيد أنه على الرغم من عدم الوفاء بهذه الشروط، لاحظت اللجنة المشتركة، في دورتها الخامسة المنعقدة في الفاشر في ٧ شباط/فبراير ٢٠٠٧، أن انتشار عدم الأمن في دارفور يرتبط أيضا بغياب الوسائل المشروعة لكسب العيش للعناصر المنتمية لكل من الحركات الموقعة وغير الموقعة على الاتفاق.

١٩ - وتجري حاليا اللجنة العاملة المشتركة المعنية بالترتيبات الأمنية النهائية حصرا لقوات الحركات واحتياجاتها. وأبرمت بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان في غضون ذلك ترتيبات لإنشاء لجنة التنسيق اللوجستي التي ستتولى مسؤولية الإشراف على الدعم اللوجستي المقدم لقوات الحركات وتنسيقه. وستحدد اللجنة أيضا احتياجات الحركات المتصلة بالمخصصات الغذائية والمياه والمأوى والإمدادات الطبية والملابس. وستكون اللجنة، التي تضم في عضويتها الجهات المانحة والأمم المتحدة، تابعة للجنة وقف إطلاق النار. وفي الوقت نفسه، تواصل حكومة السودان تقديم المساعدات المالية والمساعدات اللوجستية الأخرى على أساس طوعي.

٢٠ - ويتأثر أيضا الإطلاق الفعلي للجنة الحوار والتشاور بين الدارفوريين بالساحة السياسية الضيقة في دارفور، ويعزى ذلك بصورة عامة إلى الصعوبات التي تواجه اتفاق سلام دارفور. وعلى الرغم من ذلك، فإن اللجنة التمهيدية للحوار والتشاور بين الدارفوريين، التي أُنشئت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، أحرزت تقدما ملموسا في وضع الهيكل والعمل التمهيدي للعملية. ولا تزال المشاورات جارية بشأن ترشيح رئيس للجنة الحوار والتشاور بين الدارفوريين.

رابعا - الحالة الأمنية

٢١ - استمرت انتهاكات وقف إطلاق النيران حتى بعد التوقيع على اتفاق سلام دارفور. وكان لهذه الانتهاكات أثر مدمر على السكان المدنيين، وزيادة التشرد، والحد من وصول المساعدات الإنسانية. وورد في تقرير الاستعراض السريع المشترك بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة للحالة على أرض الواقع في دارفور الصادر في ١٩ شباط/فبراير ٢٠٠٧ أن الحالة الأمنية في دارفور ظلت غير مستقرة منذ بعثة التقييم التقني المشتركة بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة التي زارت السودان/دارفور وتشاد في حزيران/يونيه ٢٠٠٦. وبينما تحسَّنت الحالة قليلا في بعض المناطق، فقد تدهورت بشدة في مناطق أخرى. ويعزى هذا التدهور إلى حد كبير إلى التأخر في تنفيذ اتفاق سلام دارفور، وتشرذم الأطراف، والصراع على السيطرة والسيادة داخل مناطق نفوذ كل منها.

٢٢ - وشهدت الفترة من تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ زيادة في انعدام الأمن، وعسكرة بعض مخيمات المشردين داخليا، وانخفاضا حادا في وصول المساعدات الإنسانية. واستمرت الهجمات التي تستهدف المنظمات غير الحكومية وأفراد بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان وممتلكاتها على نطاق أوسع، وازدادت أيضا حالات اختطاف أفراد بعثة الاتحاد الأفريقي واختطاف السيارات والسطو على طول طرق الإمداد الرئيسية.

٢٣ - وفي شمال دارفور، أسفر اشتداد القتال بين الموقعين وغير الموقعين على اتفاق سلام دارفور، بما في ذلك القصف الجوي للقرى، عن وقوع ضحايا مدنيين وانعدام الأمن بشكل عام. وفي شهريْ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ وكانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، قصفت القوات الحكومية بشكل متكرر المواقع المقررة لمؤتمر إعادة توحيد جيش تحرير السودان شمالي الفاشر، وهو ما أفشل جهود قادة الحركة الرامية إلى توحيد جماعاتها. علاوة على ذلك، تواصل استخدام الجنجويد ضد المناطق التي يهيمن عليها المتمردون مما أدى إلى عواقب وخيمة على السكان المدنيين. وشهدت الفترة من ١١ كانون الثاني/يناير إلى أوائل نيسان/أبريل ٢٠٠٧ تراجعا في الاشتباك المباشر للقوات المسلحة السودانية في شمال دارفور. غير أن وجود

المليشيات التي تعمل بالوكالة وعجز الحكومة عن احتوائها استمرا في إيجاد حالة من انعدام الأمن.

٢٤ - ونوَّه تقرير الاستعراض السريع أيضا إلى زيادة التناحر داخل القبيلة الواحدة وفيما بين القبائل في جنوب دارفور في منطقة كاس جنوب جبل مرة. وفي شباط/فبراير ٢٠٠٧ وحده، أدت الصدامات العنيفة بين قبيلتيْ الرزيقات والترجم إلى وقوع ٢٥٠ قتيلا في جنوب دارفور. وحدد الاستعراض السريع أيضا هجمات وقعت عبر الحدود، ووجود متمردين تشاديين في غرب دارفور، ومتمردين سودانيين في شرق تشاد، بوصفها الأسباب الرئيسية وراء التدهور الحاد للحالة الأمنية في منطقة الحدود، وتردي العلاقات الثنائية بين البلدين. ورغم المبادرات المتعددة التي تظل تسعى وراء حل للحالة التشادية - السودانية، لا يزال انعدام الأمن يعرِّض حياة المدنيين للخطر على جانبي الحدود.

٢٥ - واستمرت الهجمات على بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان وساد انعدام الأمن في شهري آذار/مارس ونيسان/أبريل. وقتل ثلاثة جنود تابعين لبعثة الاتحاد الأفريقي في هجوم وقع يوم ٥ آذار/مارس ٢٠٠٧ على نقطة تفتيش تابعة لفصيل ميناوي بجيش تحرير السودان في قريضة. وفي ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٧ في شمال دارفور تعرضت طائرة هليكوبتر على متنها وفد رفيع المستوى لبعثة الاتحاد الأفريقي، بمن فيه نائب قائد القوات بالبعثة، لإطلاق النار في منطقة قرني التي يسيطر عليها فصيل عبد الواحد بجيش تحرير السودان. وقتل خمسة من حفظة السلام في بعثة الاتحاد الأفريقي في هجوم شنته قوات فصيل ميناوي بجيش تحرير السودان في ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ أثناء حراسة محطة المياه في أم بارو في شمال دارفور. وقتل ثلاثة من المعتدين في الهجوم وتم الاستيلاء على أسلحتهم. وتُوفِّي فرد آخر ببعثة الاتحاد الأفريقي في ١٠ نيسان/أبريل نتيجة لجروح لحقت به في هجوم بسرتوني، بينما قُتل ضابط آخر بالبعثة على أيدي عناصر مسلحة مجهولة في ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ قرب مقر البعثة أثناء عودته لبيته بعد العمل. وفي غضون ذلك، لا يزال ضابط بالبعثة مفقودا كان قد اختُطف في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦.

٢٦ - وانتهى الهدوء الذي ساد الفترة من كانون الثاني/يناير إلى أوائل نيسان/أبريل باستئناف القوات المسلحة السودانية غارات القصف في شمال دارفور. وفي أيام ١٩ و ٢١ و ٢٣ نيسان/أبريل، قامت القوات المسلحة السودانية بغارات جوية في كل من جيرة وأم راي وأنقا وكذلك في الهشابة شمالي دارفور. وفي يومي ١٩ و ٢١ نيسان/أبريل، حالت الغارات الجوية التي شنتها القوات المسلحة السودانية في قريتيْ جيرة وأم راي، حسبما أورده رئيس لجنة وقف إطلاق النار، دون انعقاد مؤتمر آخر لإعادة توحيد صفوف جيش

تحرير السودان رغم منح حكومة السودان موافقتها، ووضع الشركاء الدوليين ترتيبات للحضور.

٢٧ - وفي جنوب دارفور، وقعت صدامات بين القبائل العربية، الترجم (أبّالة) والرزيقات (بقّارة)، في يومي ٣١ آذار/مارس و ١ نيسان/أبريل في منطقة بلبل أبو زازور، ما أدى إلى مقتل نحو ٦٠ شخصا وجرح ٢١ آخرين معظمهم من الترجم. وفي غرب دارفور، أدت صدامات مشابهة في يومي ١٣ و ١٤ نيسان/أبريل بين ميليشيا القِمِر ومجتمعات الدوروق إلى سقوط ٥٦ قتيلا، وحرق ١٧ قرية، وتشريد أسر يتراوح عددها بين ٥٠٠ و ٧٠٠ أسرة. وفي أعقاب الهجوم، استولت ميليشيات القِمِر على أراضي القرى المحروقة. وفي ٢٦ نيسان/أبريل، هجم نحو ٣٠٠ رجل مسلح على المشردين داخليا شمالي دارفور في مخيمي أرقو ودبنيرة بالقرب من طويلة، بشمال دارفور، وارتكبوا أعمال نهب واعتداء جسدي واختطاف.

٢٨ - وفي عام ٢٠٠٧، شُرِّد حتى الآن نحو ٠٠٠ ١٣٠ فرد نتيجة لانعدام الأمن في دارفور. وفي الوقت نفسه، أبلغت منظمات إنسانية عديدة عن فرض قيود غير عادية على إيصال المساعدات الإنسانية نتيجة لانعدام الأمن. علاوة على ذلك، أدت أعمال القتال على جانبيْ الحدود التشادية إلى تدفق ٠٠٠ ١٢ لاجئ تشادي بشكل مؤقت إلى غرب دارفور في شباط/فبراير ٢٠٠٧.

خامسا - تنفيذ استنتاجات أديس أبابا وقرارات أبوجا

٢٩ - في ضوء المصاعب التي يواجهها تنفيذ اتفاق سلام دارفور واستمرار انعدام الأمن في دارفور، اتخذ عدد من الخطوات لوضع قرارات أديس أبابا وأبوجا التي اتخذت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ موضع التطبيق.

١ - إعادة إحياء العملية السياسية

٣٠ - تم في استنتاجات أديس أبابا تحديد عدد من المبادئ العامة لتوجيه إعادة إحياء العملية السياسية في دارفور، من بينها ضرورة حل النزاع الدائر في دارفور حلا سياسيا يشمل الجميع، والتمسك باتفاق سلام دارفور كأساس تقوم عليه هذه العملية، ووجوب أن يجري التوسط تحت إشراف الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة. كما تم التشديد فيها على أن الاتحاد الأفريقي ما زال يمثل الجهة التي تؤدي الدور الطليعي في عملية تنفيذ هذا الاتفاق.

٣١ - وتم كذلك في استنتاجات أديس أبابا الإعراب عن عدد من المخاوف إزاء عملية تنفيذ الاتفاق. فأولا، أشير في الاستنتاجات إلى أن الاتفاق ليس شاملا بما فيه الكفاية، ما أدى إلى انعدام الأمن وتدهور الحالة الإنسانية ووصول المساعدات الإنسانية بشكل محدود. وثانيا، لم يُنشر الاتفاق على النحو الكافي في دارفور ما جعل العديد من سكانها يعارضونه. إضافة إلى ذلك، تبين من المشاورات الرفيعة المستوى وجود مخاوف أخرى، من بينها تكاثر مبادرات السلام وتشرذم غير الموقعين على الاتفاق والبعد الإقليمي للنزاع الذي عقّد عملية البحث عن حل وبطء تنفيذ الاتفاق.

٣٢ - وبناء على ذلك، أوصي في هذه الاستنتاجات بوضع مختلف مبادرات السلام تحت مظلة واحدة، يشارك في قيادتها الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة. ولتحقيق هذا الغرض، عين رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي والأمين العام سليم أحمد سليم وإيان إلياسون، على التوالي، مبعوثَين خاصَّين لدارفور ليركزا على إعادة إحياء العملية السياسية وجعل اتفاق السلام أكثر شمولا وتوسيع قاعدة مؤيديه.

٣٣ - واضطلع المبعوثان بثلاث بعثات مشتركة في السودان/دارفور، أجريا أثناءها مشاورات مع مسؤولين حكوميين رفيعي المستوى، من بينهم الرئيس البشير والنائب الأول للرئيس سلفا كير ونائب الرئيس علي عثمان طه وكبير مساعدي الرئيس، ميني ميناوي، إلى جانب أصحاب المصلحة وممثلي مجموعات المتمردين والمجتمع المدني والأحزاب السياسية المعارضة والزعماء القبليين والمشردين داخليا. ومن ضمن النتائج الأولية التي تمخضت عنها هذه المشاورات الأولية هو اتفاق جميع الأطراف التي تم التشاور معها، بما فيها حكومة السودان، على أنه يستحيل حل الأزمة في دارفور عسكريا وأن الحل السياسي هو السبيل الوحيد لإحلال سلام دائم فيه. وفي هذا الصدد، وافقت حكومة السودان والأطراف الأخرى موافقة عامة على أنه لا يمكن اعتبار اتفاق سلام دارفور وثيقة تقبل بأكملها أو ترفض بأكملها. وفي الوقت نفسه، فهمت الأطراف أيضا أنه لن يعاد التفاوض على الاتفاق برمّته من جديد. وعليه، رحبت جميع الأطراف بالمبادرة التي قادها الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة لتوسيع قاعدة مؤيدي الاتفاق وضمان تبنيه من جانب جميع سكان دارفور. وفي هذا الإطار، وافقت الجهات التي تم التشاور معها على التعاون مع المبعوثين الخاصين في ما يبذلانه من جهود. غير أن ثمة تباينا في الآراء، إذ إن بعض قادة الحركات غير الموقعة على اتفاق سلام دارفور رفضت قبول هذا الاتفاق كأساس لإجراء مفاوضات جديدة.

٣٤ - كما بدأ المبعوثان الخاصان التشاور مع جهات فاعلة إقليمية وهي إريتريا وتشاد والجماهيرية الليبية ومصر، لضمان أن تنعكس في جهودهما الأبعادُ الإقليمية الواسعة النطاق

ولتنسيق مختلف مبادرات السلام المتخذة حاليا. في غضون ذلك، شكلت بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان وبعثة الأمم المتحدة في السودان فريق دعم للوساطة المشتركة اتخذ مقرين له أحدهما في الخرطوم والآخر في الفاشر، وذلك ليساعد المبعوثين في مساعيهما. وعلى غرار ما اتُفق عليه أثناء الاجتماع الرفيع المستوى الذي عقدته الجماهيرية العربية الليبية في ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ في طرابلس الغرب لبحث العملية السياسية في دارفور، يعمل المبعوثان الخاصان على إعداد خارطة طريق لعملية السلام لمعالجة المخاوف التي ما زالت تعتري شعب دارفور.

٢ - تثبيت وقف إطلاق النار

٣٥ - تواصلت انتهاكات وقف إطلاق النار بعد توقيع اتفاق سلام دارفور، وقامت الجهات الموقعة وغير الموقعة على الاتفاق بأفعال في حالة من الإفلات من العقاب. وتؤكد التداعيات الخطيرة التي يخلفها هذا الأمر على السكان المدنيين أنّ ثمة حاجة ماسة إلى تثبيت وقف إطلاق النار في دارفور. وذكر في استنتاجات أديس أبابا أنه ما لم يتحقق السلام على أساس عملية سياسية شاملة للجميع، يتعذر إنشاء آلية للتوصل إلى وقف فعلي لإطلاق النار أو تنفيذ عملية حفظ للسلام. وإن آليات وقف إطلاق النار التي ينص عليها اتفاق سلام دارفور لا تفعل فعلها لسبب رئيسي وهو بالضبط عدم توقيع جميع الأطراف عليه.

٣٦ - ورفضت الجهات غير الموقعة على الاتفاق، لاسيما حكومة السودان، مشاركة الجهات غير الموقعة عليه في أعمال اللجنة المشتركة ولجنة وقف إطلاق النار اللتين شكلتا بموجب اتفاق سلام دارفور. واعتبرت حكومة السودان أيضا أن الأسباب الأمنية هي التي دفعتها إلى منع الجهات غير الموقعة على الاتفاق من المشاركة في هذه الآليات، اعتقادا منها أن هذه المجموعات ستقوم بجمع معلومات تستخدمها لمهاجمة المواقع العسكرية الحكومية. كما تدعي الحكومة أن اتفاق انجمينا لم ينص قط على تمثيل هذه المجموعات في هذه الآليات. ومن جهتها، رفضت الجهات غير الموقعة على الاتفاق مشاركتها في آليات اتفاق ليست طرفا فيه، مصرةً على أنها لن تشارك فيها إلا إذا استندت الإجراءات المتعلقة بوقف إطلاق النار واللجان المشتركة إلى اتفاق انجمينا لوقف إطلاق النار لأغراض إنسانية.

٣٧ - في ضوء هذه التحديات، أقرت اللجنة المشتركة في الدورة الثالثة التي عقدتها في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ في أديس أبابا إنشاء لجنة لوقف إطلاق النار تضم فرعين. الفرع الأول مخصص للموقعين على اتفاق سلام دارفور وإعلان الالتزام والثاني لغير الموقعين عليهما. وإن الفرع الثاني، مع أنه أنشئ على مستوى الفاشر، لم يعمل بفعالية بسبب المسائل الإجرائية التي أثارها غير الموقعين، لاسيما حركة العدالة والمساواة، الذين ما زالوا يصرون

على وجوب إسناد إجراءات الفرع الثاني إلى اتفاق انجمينا لوقف إطلاق النار لأغراض إنسانية. وقد أعلنوا أيضا بأهم سيمضون في مقاطعة الفرع الثاني ما لم يكن لديهم ممثلون في جميع القطاعات وفي اللجنة المشتركة. وفي هذه الأثناء، تواصل حكومة السودان معارضتها إيفاد ممثلين عن الجهات غير الموقعة على الاتفاق إلى جميع القطاعات متذرعة بمخاوف أمنية. وحتى تاريخه، لم يتم التوصل إلى اتفاق في الآراء بهذا الشأن. ويرجح أن تبقى لجنة وقف إطلاق النار مشلولة إلى حد كبير إلى أن يوافق جميع أصحاب المصلحة، ولا سيما من ينتهك منهم وقف إطلاق النار في دارفور، على الجلوس والعمل سوية في إطار لجنة وقف إطلاق النار بفرع واحد لتيسير إجراء مفاوضات مقنعة وفرض العقوبات اللازمة على من يثبت انتهاكهم وقف إطلاق النار.

٣٨ - ومن بين المشاكل الأخرى التي تعيق الاشتغال الفعلي لآليات وقف إطلاق النار التي يشتمل عليها اتفاق سلام دارفور تشرذم الأطراف المتزايد وارتفاع تكلفة توفير المخصصات لعدد كبير من الممثلين. وقد زاد المشكلة تعقيدا عدم الثبات في تمويل بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان الذي أدّى إلى تراكم متأخرات في دفع بدلات الإقامة الشهرية ليس إلى مراقبي الأمم المتحدة العسكريين وقوة الحماية فحسب، بل أيضا إلى ممثلي الأطراف في لجنة وقف إطلاق النار.

٣٩ - وأشارت اللجنة المشتركة على الاتحاد الأفريقي، في دورهما الخامسة المعقودة في ٧ شباط/فبراير ٢٠٠٧ في الفاشر، باتخاذ الخطوات اللازمة لمعالجة هذه التحديات. كما ناشدت اللجنة المشتركة الأطراف، ولا سيما حكومة السودان، حل خلافاتها وتمكين الفرع الثاني للجنة وقف إطلاق النار من الاشتغال اشتغالا كاملا. ولمعالجة هذه المشاكل، نظرت بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان، بالتشاور مع الشركاء الدوليين بمن فيهم الأمم المتحدة، في عدد من الخيارات وقررت خفض مستوى مشاركة الأطراف وبدلات الإقامة الشهرية المدفوعة إلى ممثلي الأطراف في لجنة وقف إطلاق النار وإعادة النظر في حالة الامتيازات الممنوحة لهم. وبينما كانت اللمسات الأخيرة توضع على هذا التقرير، كانت تُبذل في الخرطوم جهود شارك فيها الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة وممثلو الشركاء الدوليين، من أجل تسوية الحالة بشكل تقبله جميع الأطراف المعنية، والاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة والشركاء.

٣ - آفاق حفظ السلام

٤٠ - تم التشديد في استنتاجات أديس أبابا أيضا على الحاجة إلى عملية فعلية لحفظ السلام تساهم في إحلال الأمن وحماية المدنيين في دارفور ، وتكفل كذلك وصول المساعدات

الإنسانية إلى جميع المحتاجين إليها. ومن شأن هذا الأمر أن يساهم في خلق الثقة والبيئة المطلوبتين لتنفيذ عملية السلام بشكل فعلي. وقد تقرر في المشاورات الرفيعة المستوى أنه يلزم تعزيز حفظ السلام في دارفور وجعله يفعل فعله. ولتحقيق هذا المسعى، اعتمدت الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي وحكومة السودان نهجا ثلاثي المراحل ووافقت عليه. ويقضي هذا النهج بتزويد الأمم المتحدة بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان بمجموعتين من التدابير إحداهما للدعم الخفيف والأخرى للدعم القوي، وإنشاء عملية مختلطة في دارفور. ولكفالة الشفافية وتسهيل تنفيذ هذه الخطط، أنشئت في الخرطوم والفاشر في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ آلية ثلاثية الأطراف تضم الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي وحكومة السودان.

(أ) حالة مجموعة تدابير الدعم الخفيف

٤١ - كخطوة أولى في سبيل تحقيق النهج الثلاثي المراحل لحفظ السلام في دارفور، اتفقت المنظمتان على عناصر مجموعة تدابير الدعم الخفيف المقرر تقديمها إلى بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان والتي وافقت عليها حكومة السودان لاحقا عبر رسالة الرئيس البشير إلى الأمين العام المؤرخة ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦. تهدف مجموعة التدابير إلى مساعدة البعثة في إقامة هيكل موحد للقيادة والمراقبة وتعزيز فعالية عملياته وتنسيقها. وتشتمل على معدات وموظفين ملتزمين كليا بمساندة البعثة في المجالات الأربعة التالية: الدعم اللوجستي والمادي والدعم للأفراد العسكريين والدعم الاستشاري للشرطة المدنية، والدعم المدني في مجالات إزالة الألغام والاتصالات لأغراض تقديم المساعدات الإنسانية وشؤون الإعلام ودعم البعثة ودعم تنفيذ اتفاق سلام دارفور.

٤٢ - ولكفالة المساءلة في ما يتعلق بما أرسلته الأمم المتحدة من تجهيزات وموظفين دعما للبعثة الأفريقية في السودان، وقّع الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة مذكرة تفاهم؛ وحتى ٨ أيار/مايو ٢٠٠٧، سهّلت الآلية الثلاثية الأطراف نشر ٤٢ فردا عسكريا و ٣٢ شرطيا و ٢٥ موظفا مدنيا تابعين للأمم المتحدة لدعم البعثة في السودان/دارفور. وباستثناء المعدات الطبية والخاصة بالإعلام و ٣٦ ناقلة جنود مصفحة، جرى في ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ تسليم سائر معدات الدعم المادي واللوجستي التي تشتمل عليها المجموعة.

٤٣ - وقد عُلّق نشر ٣٦ فردا عسكريا وشرطي واحد و ٩ موظفين مدنيين جرى اختيارهم وتعيينهم، بانتظار إحراز تقدم في تشييد المكاتب وأماكن الإقامة التي تستوفي معايير الأمم المتحدة للأمن والسلامة في دارفور. وما زالت تقتضي الحاجة أيضا مساهمة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بـ ٢٧ ضابط أركان و ٣٦ ناقلة جنود مصفحة. غير أنّ التحدي

الأساسي الذي لا يزال يواجهه التنفيذ الكامل لمجموعة تدابير الدعم الخفيف هو انعدام الأمن بسبب رداءة البنى التحتية الأساسية في دارفور ومخيمات بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان.

(ب) حالة مجموعة تدابير الدعم القوي

٤٤ - تتكون مجموعة تدابير الدعم القوي، كما اتفق عليها الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة، من أفراد عسكريين وشرطة وموظفين ومعدات لدعم البعثات ومن موظفين مدنيين لتوفير الدعم في طائفة من المجالات تشمل الشؤون المدنية والاتصالات لأغراض تقديم المساعدات الإنسانية وشؤون الإعلام وإزالة الألغام ودعم العملية السياسية في دارفور. وتتضمن المجموعة ٢ ٢٥٠ من الأفراد العسكريين الذين يفترض نشرهم للعمل في مجالات النقل والهندسة وإرسال الإشارات واللوجستيات والمراقبة والطيران والخدمات الطبية؛ و ٣٠١ من أفراد الشرطة وثلاث وحدات من الشرطة المشكلة؛ و١٣٦ ١ موظفا مدنيا يضمون ٧٤ موظفا فنيا و٧٨ من موظفي الدعم المتفرغين لمساندة بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان، فضلا عن ٩٨٤ موظفا لدعم البعثات لمساندة نشر الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة. وفي ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، أبلغ المراقب المالي للأمم المتحدة الهيئة المختصة في الجمعية العامة أنّ مبلغ ٦٨ مليون دولار من الموارد الحالية لبعثة الأمم المتحدة في السودان سيُستخدم لتلبية الاحتياجات الفورية التي يقتضيها تنفيذ مجموعة تدابير الدعم القوي.

٤٥ - وأطلع الأمين العام ورئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي حكومة السودان على تفاصيل عن مجموعة التدابير هذه برسالتين متطابقتين موجهتين إلى الرئيس البشير في ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧. ووافق الرئيس البشير في رده المؤرخ ٦ آذار/مارس ٢٠٠٧ على بعض جوانب هذه المجموعة وأبدى تحفظات عن بعضها الآخر، وخصوصا تلك المتعلقة باتفاق سلام دارفور واقترح إجراء مزيد من المناقشات لمعالجتها. وكما تم الاتفاق عليه في اجتماع القمة المعني بدارفور المعقود في ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٧ في الرياض، عُقد في أديس أبابا في ٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ اجتماع ضم خبراء من الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة وحكومة السودان لمناقشات تحفظات السودان عن مجموعة تدابير الدعم القوي المقدمة من الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة للبعثة الأفريقية في السودان. وعقب هذه المشاورات، أكدت الحكومة السودانية رسميا موافقتها على اقتراح الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة المشترك الداعي إلى تقديم مجموعة تدابير الدعم القوي في ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ عن طريق رسالة وجهها إلى الأمين العام الممثلُ الدائم للسودان لدى الأمم المتحدة.

٤٦ - ولكفالة التطبيق الفعلي لمجموعة تدابير الدعم القوي وفي ضوء اعتزام نشر العملية المختلطة، سيعاد تنظيم بعض القدرات الفنية لهذه المجموعة على النحو المعروض في تقرير

الأمين العام المتعلق بدارفور، المؤرخ ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٧ (S/2007/104). وسيتم إطلاع مجلس الأمن باستمرار على هذه الإجراءات.

٤٧ - ويقتضي التطبيق السريع لهذه المجموعة من التدابير، بالتعاون الوثيق مع الاتحاد الأفريقي، قيام الدول الأعضاء بشكل عاجل بالمساهمة بقوات عسكرية وبقوة شرطة قادرة، وموافقة حكومة السودان على مسألتي الأرض وحفر الآبار في دارفور، ونشر كتيبتين إضافيتين تابعتين للبعثة الأفريقية في السودان مجهزتين بالمعدات اللازمة، فضلا عن تغيير هيكلة البعثة التي تمتلك حاليا ثمانية قطاعات بخفضها إلى ثلاثة. كما يقتضي دعما فوريا من الشركاء الدوليين لإقامة سبعة معسكرات للبعثة للتمكن من نشر كتيبين إضافيتين تابعتين لها ومقار القطاعات الثلاثة، ومؤقتا، العناصر المعنية بالهندسة التي تشتمل عليها مجموعة التدابير.

(ج) حالة التخطيط للعملية المختلطة

٤٨ - إذا كانت مجموعتا تدابير الدعم الخفيف والقوي قد صُمّمتا لتوفير قدرات أساسية كفيلة بتعزيز فعالية بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان وقدرتها على التحرك، فإن مسألتي تمويل هذه البعثة بشكل كاف ومضمون، واستدامة إمداداتها اللوجستية على المدى الطويل لم تعالجا بعد. وقد أوصت استنتاجات أديس أبابا، جزئيا بسبب هذه المخاوف، بنشر عملية مختلطة بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور وبتولي الأمم المتحدة تمويلها.

٤٩ - وقد اتُفق على عدد من المبادئ الأساسية المتعلقة بالعملية المختلطة بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي خلال المشاورات التي جرت على هامش مؤتمر الاتحاد الأفريقي الذي عقد في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ على أساس اتفاقي أديس أبابا وأبوجا المبرمين في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦. واتفق الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة لاحقا على صلاحيات الممثل الخاص المشترك وكذلك على إطار العمل الذي يتضمن المبادئ المتفق عليها بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة للمضي قدما في التحضيرات للعملية المختلطة، التي أبلغ بها الرئيس البشير برسالتين متطابقتين موجهتين إليه من الأمين العام ورئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي السيد كوناري في ٦ آذار/مارس ٢٠٠٧.

٥٠ - وتقرر أيضا في اجتماع مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي الذي عقد في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ أنّه ينبغي ''للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة تحديد حجم القوة [المختلطة] آخذتين في الاعتبار جميع العوامل ذات الصلة والوضع على الأرض وما تقتضيه من موارد لأدائها ولايتها بفعالية''. وبناء على ذلك، أجرى الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة بعثة استعراض مشتركة سريعة في دارفور في الفترة من ٨ إلى ١٩

شباط/فبراير ٢٠٠٧. وبالنظر إلى المنحى الجديد الذي ينحوه الأمن والمشار إليه أعلاه، قدّرت بعثة الاستعراض السريعة أنّ القوة التي تحتاج إليها العملية المختلطة ستتراوح بين ١٩ ٠٠٠ و ٢٠ ٠٠٠ فرد من الأفراد العسكريين فضلا عن ٣ ٧٧٢ فردا من أفراد الشرطة و ١٩ وحدة شرطة مشكلة.

٥١ - ولاحقا، قامت الأفرقة المتعددة الاختصاصات التابعة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة، من ١٩ إلى ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٧ في أديس أبابا، بالتخطيط المشترك للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور. وضمت الأفرقة خبراء في الشؤون السياسية والمدنية والإنسانية وحقوق الإنسان وعودة اللاجئين وإعادة إدماجهم في المجتمع والتخطيط المتعلق بالجانب العسكري والشرطة والأمن ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج ودعم البعثات. ويتضمن الجزء السادس أدناه ما تمخضت عنه عملية التخطيط هذه من نتائج.

سادسا - العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة

٥٢ - يقتضي تطبيق القرارات الواردة في اتفاقي أديس أبابا وأبوجا تنفيذ العملية المختلطة جميعَ جوانب اتفاق سلام دارفور وجميع الاتفاقات الإضافية اللاحقة التي تحدد مهام كل من الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة.

ألف - ولاية العملية

٥٣ - ستقتضي العملية المختلطة تكليفها بولاية يقرها مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. وعملا بما خلصت إليه المشاورات الرفيعة المستوى التي أجريت في أديس أبابا في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ وما تقرر في بلاغ مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي الصادر في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ والبيان الصادر عن رئاسة مجلس الأمن في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ (S/PRST/2006/55)، ينبغي أن تركز العملية المختلطة على حماية المدنيين وتيسير وصول المساعدات الإنسانية إلى جميع المحتاجين إليها وعودة اللاجئين والمشردين داخليا إلى ديارهم. وينبغي لها أن تساهم أيضا في إعادة إحلال الأمن في دارفور بعدة وسائل من ضمنها تطبيق اتفاق سلام دارفور.

٥٤ - ونص إطار العمل المتفق عليه بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة بشأن العملية المختلطة على أن تستمد مكوّنات ولاية هذه العملية من اتفاق سلام دارفور والولاية الحالية للبعثة الأفريقية في السودان وتقرير الأمين العام عن دارفور المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٦

(S/2006/591) وبلاغات مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي وقرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ذات الصلة. كما ستزود بمعلومات عن الحالة الأمنية السائدة في دارفور. استنادا إلى هذه الاعتبارات، ينبغي أن تتمثل الولاية المقترحة للعملية المختلطة في دارفور في ما يلي:

(أ) المساهمة في عودة الأوضاع الأمنية اللازمة لتقديم المساعدات الإنسانية بشكل آمن وتيسير توفيرها لجميع المحتاجين إليها في دارفور؛

(ب) المساهمة في حماية السكان المدنيين المهددين بالتعرض لعنف جسدي وشيك والحيلولة دون حصول اعتداءات على المدنيين، في حدود قدراتها ومناطق انتشارها، دون المساس بمسؤولية حكومة السودان؛

(ج) رصد تطبيق مختلف اتفاقات وقف إطلاق النار الموقعة منذ عام ٢٠٠٤ ومراقبة مدى التقيد بها والتحقق من تنفيذها، فضلا عن المساعدة في تطبيق اتفاق سلام دارفور وأيّ اتفاقات لاحقة؛

(د) المساعدة في سياق العملية السياسية لكفالة مشاركة جميع الأطراف فيها، وتوفير الدعم للوساطة المشتركة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في جهودهما المبذولة لتوسيع نطاق الالتزام بعملية إحلال السلام وتعميقه؛

(هـ) المساهمة في خلق بيئة من الأمن مؤاتية لإعادة بناء الاقتصاد وتنميته وفي عودة المشردين داخليا واللاجئين إلى ديارهم بشكل دائم؛

(و) المساهمة في تعميم ظاهرة احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية في دارفور وحمايتها؛

(ز) المساعدة في سيادة القانون في دارفور، وذلك بعدة وسائل من بينها تقديم الدعم لإقامة جهاز قضائي مستقل وتمتينه إضافة إلى دعم نظام السجون وتعزيزه، والمساعدة في إنشاء إطار قانوني وطني وترسيخه؛

(ح) رصد الحالة الأمنية على حدود السودان مع تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى وتقديم تقارير عنها.

٥٥ - ولتحقيق هذه الأهداف العامة، ستشتمل مهام العملية على العناصر التالية:

(أ) تقديم الدعم لعملية السلام والمساعي الحميدة:

‘١’ مساندة المساعي الحميدة للممثل الخاص المشترك للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور وجهود الوساطة التي يبذلها المبعوثان الخاصان للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة؛

‘٢’ دعم تطبيق اتفاق سلام دارفور والاتفاقات اللاحقة ورصده؛

‘٣’ المشاركة في الهيئات الأساسية المنشأة بموجب اتفاق سلام دارفور وأي اتفاقات لاحقة ومساعدتها على تنفيذ ولاياتها، وخصوصا عبر تزويدها بالمساعدة الفنية والدعم اللوجستي؛

‘٤’ تيسير عملية التحضير للحوار والتشاور بين سكان دارفور وإجرائها؛

‘٥’ المساعدة في التحضير لإجراء الاستفتاءات المنصوص عليها في اتفاق سلام دارفور؛

‘٦’ كفالة استكمال تطبيق جميع اتفاقات السلام في السودان وبخاصة الأحكام الوطنية الواردة فيها، والتقيد بالدستور الوطني المؤقت؛

‘٧’ التنسيق مع بعثة الأمم المتحدة في السودان وسائر الجهات الدولية الفاعلة لكفالة استكمال تطبيق ولايتي هذه البعثة والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور.

(ب) الأمن

‘١’ العمل على إعادة إحلال الثقة وردع العنف والمساعدة في رصد تطبيق أحكام اتفاق سلام دارفور المتعلقة بإعادة الانتشار وفك الاشتباك والتحقق منه، وذلك بعدة وسائل من بينها توفير خدمات الأمن وتسيير دوريات معززة في مناطق إعادة الانتشار والمناطق العازلة، ورصد سحب الأسلحة البعيدة المدى ونشر عناصر شرطة العملية المختلطة، ومن ضمنها وحدات الشرطة المشكلة، في الأمكنة التي يتركز فيها المشردون داخليا في المناطق المتروعة السلاح والعازلة على طول الطرق الرئيسية التي يستخدمها النازحون و غيرها من المناطق الحيوية؛

‘٢’ رصد انتهاكات اتفاق سلام دارفور والاتفاقات الإضافية اللاحقة والتحقيق فيها والإبلاغ عنها ومساعدة الأطراف في حلها عبر لجنة وقف إطلاق النار واللجنة المشتركة؛

‘٣’ رصد الجهود المبذولة لترع سلاح الجنجويد والمليشيات الأخرى والتحقق منها وتشجيعها؛

‘٤’ تنسيق الدعم اللوجستي المقدم للحركات لأغراض غير قتالية؛

‘٥’ المساعدة في وضع برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج المنصوص عليه في اتفاق سلام دارفور؛

‘٦’ المساهمة في خلق الظروف الأمنية اللازمة لتقديم المساعدات الإنسانية وتسهيل عودة اللاجئين والمشردين داخليا الطوعية والدائمة إلى ديارهم؛

‘٧’ حماية موظفي العملية المختلطة ومرافقها ومنشآتها ومعداتها في مناطق انتشار قواتها وفي حدود قدراتها، لضمان أمن موظفي الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والعاملين في مجال تقديم المساعدات الإنسانية وموظفي لجنة التقدير والتقييم وحرية حركتهم، وللحيلولة دون قيام المجموعات المسلحة بتعطيل تنفيذ اتفاق سلام دارفور، وحماية السكان المدنيين المهددين بالتعرض لعنف جسدي وشيك والحيلولة دون حصول اعتداءات على المدنيين وتهديدهم، وذلك دون المساس بمسؤوليات حكومة السودان؛

‘٨’ اللجوء إلى تسيير دوريات بشكل استباقي لرصد أنشطة حفظ الأمن التي تقوم بها الأطراف في مخيمات المشردين داخليا والمناطق المتروعة السلاح والعازلة والمناطق المشمولة بالمراقبة؛

‘٩’ المساعدة على إنشاء وحدات شرطة محلية في مخيمات المشردين داخليا وتدريبها، وذلك بالتنسيق مع الأطراف على النحو المحدد في اتفاق سلام دارفور، وعلى بناء قدرات الشرطة التابعة لحكومة السودان في دارفور، وفقا للمعايير الدولية لحقوق الإنسان والمساءلة، وعلى التطوير المؤسسي لشرطة الحركات؛

‘١٠’ مساندة الجهود التي تبذلها حكومة السودان وشرطة الحركات للحفاظ على النظام العام وبناء قدرات سلطات إنفاذ القانون السودانية في هذا المجال عن طريق توفير دورات تدريبية متخصصة وتنفيذ عمليات مشتركة؛

‘١١’ إسداء المشورة الفنية بشأن كيفية إزالة الألغام والتنسيق في هذا المجال وتوفير قدرات بهذا الصدد مساندةً لتنفيذ اتفاق سلام دارفور.

(ج) سيادة القانون والحكم الرشيد وحقوق الإنسان

‘١’ المساعدة في تنفيذ أحكام اتفاق سلام دارفور وأيّ أحكام لاحقة ذات صلة بحقوق الإنسان وسيادة القانون، والمساهمة في خلق بيئة مؤاتية لاحترام حقوق الإنسان وسيادة القانون تُكفل فيها للجميع الحماية الفعلية؛

‘٢’ مساعدة جميع أصحاب المصلحة وسلطات الحكومة المحلية، وخصوصا في ما يبذلونه من جهود لنقل الموارد بصورة منصفة من الحكومة الفيدرالية إلى ولايات دارفور، وتنفيذ خطط إعادة الإعمار والاتفاقات الحالية واللاحقة بشأن استخدام الأراضي ومسائل التعويض؛

‘٣’ مساندة الأطراف في اتفاق سلام دارفور في إعادة هيكلة جهاز الشرطة في دارفور وبناء قدراته، خاصة عن طريق الرصد والتدريب والإرشاد وتشارك المواقع نفسها وتسيير الدوريات المشتركة؛

‘٤’ المساعدة في تعزيز سيادة القانون، خاصة عبر بناء المؤسسات وتوطيد القدرات المحلية لمكافحة الإفلات من العقاب؛

‘٥’ العمل على أن يكون في دارفور قدر كاف من الحضور والقدرات والخبرة المختصة بحقوق الإنسان وشؤون المرأة للمشاركة في الجهود المبذولة لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها، مع إيلاء الجماعات المستضعفة اهتماما خاصا؛

‘٦’ المساعدة في استثمار قدرات النساء ليشاركن في عملية السلام، ولا سيما عبر تمثيلهن سياسيا وتمكينهن اقتصاديا وحمايتهن من العنف الذي يستهدفهن لكونهن نساء؛

‘٧’ دعم تطبيق الأحكام الواردة في اتفاق سلام دارفور وأيّ أحكام لاحقة ذات صلة بالدفاع عن حقوق الطفل.

(د) المساعدات الإنسانية: تيسير التوفير الفعلي للمساعدات الإنسانية وإيصالها إلى جميع السكان المحتاجين إليها.

باء - هيكل العملية

٥٦ - وفقا لما ذُكر في البيان الصادر عن مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر، سيرأس العملية المختلطة ممثل خاص مشترك لدارفور تابع لكل من الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة. وفي ٨ أيار/مايو ٢٠٠٧، قام الأمين العام ورئيس مفوضية

الاتحاد الأفريقي معا بتعيين رودولف أدادا ممثلا خاصا مشتركا للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة لدارفور. وستكون له، بهذه الصفة، السلطة العامة على بعثة حفظ السلام في دارفور وسيراقب تنفيذ ولايتها، وسيكون مسؤولا عن إدارة البعثة وأدائها. كما سيعين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة، وفق ما اتفقا عليه لاحقا، نائبا للممثل الخاص المشترك. وسيكون مقر الممثل الخاص المشترك ونائبه في الفاشر، بدارفور، وسيقدمان تقاريرهما إلى رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي عن طريق مفوض السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي وإلى الأمين العام للأمم المتحدة عن طريق وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام.

٥٧ - وسيقوم الاتحاد الأفريقي، بالتشاور مع الأمم المتحدة، بتعيين قائد القوة في العملية المختلطة الذي سيكون أفريقيا وفقا لما نص عليه بيان أبوجا، وبتعيين مفوض الشرطة في العملية، وسيقدم هذان تقاريرهما إلى الممثل الخاص المشترك. وسيتلقى قائد القوة المساعدة من نائب لقائد القوة وسيتلقى مفوض الشرطة المساعدة من نائب لمفوض الشرطة، وسيتم تعيين كلا النائبين بصورة مشتركة. وسيجري تنفيذ الأوامر الميدانية من خلال هيكل رئاسي متكامل، يشمل شعبة لدعم البعثة يرأسها مدير شؤون إدارية تابع للأمم المتحدة. وسيمارس قائد القوة مهام القيادة والمراقبة لموارد الدعم الجوي من خلال مركز العمليات المشترك، وللعناصر التمكينية للبعثة من خلال مركز العمليات اللوجستية المشترك ورئيس خدمات الدعم المتكامل. وستستند الإدارة العامة للعملية إلى معايير الأمم المتحدة ومبادئها وإلى الممارسات المعمول بها لديها.

٥٨ - وسيكون مقر جميع هياكل القيادة والمراقبة والمكاتب الرئيسية للعملية في دارفور. ولضمان الأداء الفعال للعملية، ستنشأ في أديس أبابا آلية مشتركة للدعم والتنسيق، يؤدي العمل فيها موظفون متفرغون.

٥٩ - ومع أن العملية المختلطة ستؤدي مهامها بمعزل عن بعثة الأمم المتحدة في السودان، سيكون هناك عنصر اتصال قوي بين البعثة والعملية. وسيكفل ذلك تكامل الجهود بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة فيما يتعلق بتنفيذ اتفاق سلام دارفور واتفاق السلام الشامل، كما سييسر الدعم اللوجستي الذي تقدمه الأمم المتحدة. وستظل بعثة الأمم المتحدة في السودان تحت رئاسة ممثل خاص للأمين العام.

٦٠ - وستكون هناك أيضا ترتيبات اتصال بين العملية والمبعوثين الخاصين لدارفور التابعين للأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي. وسيكون أساسَ تلك الترتيبات الفريق المشترك لدعم جهود الوساطة الذي يقدم حاليا الدعم الفني واللوجستي للمبعوثين.

٦١ - وستكون العمليات الإنسانية الجارية في دارفور مختلفة عن العملية المختلطة، وسيواصل تنسيقها نائب الممثل الخاص للأمين العام/المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية لبعثة الأمم المتحدة في دارفور، بدعم من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، وفقا للمبادئ الإنسانية المعترف بها والقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وسيقوم نائب الممثل الخاص للأمين العام، عندما يكون ذلك مناسبا، بتنسيق عمليات لاحقة للإنعاش، وسيدعمه في ذلك مكتب المنسق المقيم. ويلبي هذا الترتيب الحاجة إلى الحفاظ على التمايز بين العمليات الإنسانية والوجود السياسي والعسكري والأمني في دارفور.

٦٢ - وإلى أن يتم الإنشاء المحتمل لوجود متعدد الأبعاد للأمم المتحدة في شرق تشاد والجزء الشمالي الشرقي من جمهورية أفريقيا الوسطى، ستنشئ العملية المختلطة مكاتب اتصال مدنية - عسكرية في البلدين للتنسيق مع سلطات كل منهما في منطقة الحدود فضلا عن المكاتب/الوكالات التابعة للأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي هذين الموجودة هناك.

٦٣ - وستحتاج البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة في عمليات الأمم المتحدة إلى مزيد من التوضيح لدور الأمم المتحدة في مجال القيادة والمراقبة وإلى الموافقة على هذا الدور لكي توفر الأفراد للعملية المختلطة. كما ستحتاج الهيئات المالية للأمم المتحدة إلى إيضاح تلك المسائل من حيث اتصالها بالإدارة المالية، لكي تقدم التمويل للعملية. وستكون هناك حاجة إلى وحدة القيادة والمراقبة من طرف الأمم المتحدة، التي تشكل مبدأً أساسيا من مبادئ حفظ السلام، بالنظر إلى المسؤولية الرئيسية لمجلس الأمن عن الإذن بالعملية المختلطة وإلى المسؤولية المباشرة للأمم المتحدة عن تنفيذ ولايتها. وفي الوقت ذاته، سيحتاج تنفيذ جميع جوانب ولاية العملية إلى التعاون الوثيق مع السلطات الوطنية والمحلية التي تقع على عاتقها المسؤولية الرئيسية عن الجوانب الأساسية المتصلة بعملية السلام.

جيم - عناصر العملية

١ - دعم عملية السلام والمساعي الحميدة

٦٤ - سيقدم العنصر المعني بالشؤون السياسية في العملية الدعم للممثل الخاص المشترك في أداء المهمة المنوطة به المتمثلة في المساعدة على تنفيذ اتفاق سلام دارفور وأي اتفاقات لاحقة، كما سيدعم الجهود المشتركة بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة التي سيبذلها المبعوثان الخاصان لإكساب السلام طابعا شاملا وتوسيع القاعدة التي يستند إليها اتفاق سلام دارفور. وسيُقيم العنصر المعني بالشؤون السياسية، في هذا الصدد، اتصالا مع جميع أصحاب المصلحة المشتركين في عملية السلام في دارفور، وسيرصد التطورات ذات الصلة المستجدة على عملية السلام، وسيؤدي مهمتي الإنذار المبكر وتحليل المنازعات. كما سيعد التقارير المقدمة من

الأمين العام ورئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي إلى مجلس الأمن ومجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي.

٦٥ - وسيوفر العنصر التوجيه السياسي إلى جميع العناصر الأخرى وسيكون مسؤولا عن ضمان وجود تنسيق بين مبادرات المصالحة وجهود إحلال الأمن والإنعاش والتنمية في دارفور. وسيكفل أيضا التنفيذ المتكامل لجميع اتفاقات السلام في السودان، وسينتهج على وجه الخصوص نهجا متسقا مع الأحكام الوطنية في اتفاق السلام الشامل.

٢ - الشؤون المدنية

٦٦ - سيساعد العنصر المعني بالشؤون المدنية في تنفيذ اتفاق سلام دارفور وأي اتفاقات لاحقة من خلال تقديم الدعم لعمليات المصالحة، بما في ذلك ما يجري منها على مستوى القواعد الشعبية، وإجراء الحوار الدارفوري الدارفوري والتشاور، وتشغيل المؤسسات المنشأة بموجب اتفاق سلام دارفور، بما فيها سلطة دارفور الإقليمية الانتقالية ومفوضية الأراضي ومفوضية الخدمة المدنية. كما سيساعد العنصر في بناء قدرة المؤسسات الوطنية ومنظمات المجتمع المدني في دارفور.

٦٧ - وستشمل أنشطة العنصر في دارفور حلقات عمل بشأن جوانب مختلفة للحكم وبناء السلام بهدف ترويج ثقافة سلام وإقامة اتصالات مع أصحاب المصلحة الرئيسيين لدعم الحوار والمصالحة بين الأطراف المتنازعة.

٦٨ - وبالنظر إلى ديناميات النزاع المعقدة وضرورة مشاركة القواعد الشعبية في عملية السلام، سيجري إيفاد موظفين للشؤون المدنية في جميع أنحاء دارفور. وتحقيقا لهذه الغاية، سيصبح موظفو الشؤون المدنية العاملون حاليا في دارفور ضمن بعثة الأمم المتحدة في السودان جزءا من العملية المختلطة، هم وموظفو الشؤون المدنية المشمولون بمجموعة الدعم الخفيف ومجموعة الدعم القوي في بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان.

٣ - الشؤون الأمنية - العسكرية

٦٩ - المقاصد الرئيسية للعنصر العسكري في العملية هي المساعدة في تهيئة بيئة مستقرة وآمنة في دارفور، ورصد انتهاكات وقف إطلاق النار والتحقق منها، وحماية المدنيين المعرضين للخطر، ودعم تنفيذ اتفاق سلام دارفور، وأي اتفاقات تكميلية لاحقة. وسينصب تركيز هذه العمليات الأمنية، في بداية الأمر، على الإسهام في حماية المدنيين وتوفير الأمن للمستضعفين من السكان.

٧٠ - وسيقوم العنصر العسكري في العملية، إلى جانب حماية المدنيين، بتنفيذ أحكام محددة في مجال الأمن مسندة إلى الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة بموجب اتفاق سلام دارفور والاتفاقات اللاحقة. وستبني العملية المختلطة على الجهود التي بذلتها بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان للتحقق من الفصل الفعلي للقوات وضمان تحقيقه، وذلك من خلال تسيير دوريات قوية في مناطق إعادة الانتشار والمناطق العازلة وسحب الأسلحة الطويلة المدى. كما سيقوم العنصر العسكري برصد انتهاكات اتفاق السلام في دارفور والتحقيق فيها والإبلاغ عنها وحلها، وذلك من خلال لجنة وقف إطلاق النار واللجنة المشتركة؛ إلى جانب رصد الحدود بين السودان وتشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى؛ ودعم عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. وفي ضوء الحالة الأمنية السائدة، سيتطلب نطاق هذه المهام وتعقيدها قوة أكبر حجما من تلك التي يوفرها القوام الحالي لبعثة الاتحاد الأفريقي، بما في ذلك توفير نظم قوية للقيادة والمراقبة والاتصالات. وبالنظر إلى وعورة التضاريس والافتقار إلى الهياكل الأساسية للطرق، وبخاصة أثناء موسم الأمطار، ستكون هناك حاجة إلى قوة مجهزة بمركبات برية سريعة التنقل وعنصر جوي قوي. وقد أكدت ذلك، وفقا لما ذكر أعلاه، بعثة الاستعراض السريع في ١٩ شباط/فبراير ٢٠٠٧.

٧١ - ويتعين أن تكون القوة العسكرية للعملية جاهزة لردع أعمال العنف وقادرة عليه، مستخدمة في ذلك أساليب من بينها الأسلوب الاستباقي. وستمتلك القوة قدرات في مجال المراقبة، وقدرة تقييمية تستخدم في توجيه العمليات، إلى جانب القوة الجوية وقوة الرد اللازمتين لمواجهة التهديدات التي يتعرض لها الأمن. وستلزم أيضا قوات احتياطية للتعامل مع أي تدهور مفاجئ في حالة الأمن. فإلى جانب كتائب المشاة، ستزود سرية من الاحتياط تابعة للقوة وسرية مشاة لكل قطاع (احتياطي القطاع) قائد القوة وقادة القطاعات بالقدرات الكافية لمواجهة التهديدات أو الحوادث الأمنية.

٧٢ - وستواجه العملية أيضا تحديات لوجستية غير مسبوقة في نشر قوة ضخمة ودعمها، وفي التخفيف من وطأة آثارها البيئية. وسيكون مطلوبا من العملية أيضا، بموجب اتفاق سلام دارفور، تنسيق الدعم اللوجستي غير القتالي المقدم إلى الحركات. ولذا، سيلزم عدد كبير من العناصر التمكينية، إلى جانب العناصر المشمولة بمجموعة الدعم القوي، لتيسير الانتشار المبكر. وستعزز العناصر اللوجستية العسكرية الإضافية الدعم المقدم في المراحل المبكرة، شريطة أن تكون الدول الأعضاء مستعدة للمساعدة بتوفير قدرات شتى، من قبيل القدرة على النقل الاستراتيجي إلى جانب القدرات المشمولة بمجموعة الدعم القوي.

٧٣ - واستنادا إلى تلك الاحتياجات، يقوم الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة حاليا بوضع الصيغة النهائية لمفهوم عسكري مشترك للعمليات، قُصد منه أداء ثلاث مهام متكاملة أساسية: الحماية، والاتصال، والرصد والتحقق. وسيجري نشر العنصر العسكري للعملية في جميع أنحاء دارفور وسينتظم في ثلاثة قطاعات: الشمال والجنوب والغرب.

٧٤ - ومع أن جميع عناصر القوة سيكون لديها دور تؤديه في الحماية، فإن جوهر عنصر الحماية سيتمثل في إطار من كتائب المشاة المتنقلة. وستكون الأولويات هي توفير الأمن في مخيمات النازحين داخليا، وتأمين المناطق والطرق، ونزع المظاهر العسكرية من طرق توصيل المساعدات الإنسانية وطرق ترحال البدو وتسيير دوريات فيها، وحراسة قوافل المساعدات الإنسانية عند اللزوم، على نحو ما تقضي به المبادئ التوجيهية المعمول بها. وسيلزم أيضا أن توفر القوة الحماية لموظفي الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي ومنشآهما وممتلكاهما، بما في ذلك المواقع اللوجستية والإمدادات أثناء عبورها. ومن بين الأولويات الأخرى توفير الأمن تدريجيا في منطقة أوسع من أجل تهيئة الظروف المناسبة لعودة الحياة في المجتمعات المحلية إلى طبيعتها.

٧٥ - وستكون العمليات الميدانية التي ستجري على مستوى السرية أساسية لتحقيق الاستقرار المبكر. وستنفذ سرايا المشاة برامج استباقية لتسيير الدوريات، باستخدام كل من دوريات المركبات السريعة التنقل من أجل تغطية منطقة أكبر والدوريات الراجلة حول البلدات والقرى لطمأنة السكان المحليين. وستلزم ناقلات أفراد مدرعة لحماية القوات في المناطق المعرضة لتهديد كبير. وفي مناطق أخرى، ستُستخدم أساليب ناجعة لتسيير الدوريات غير المدرعة من أجل استعادة الثقة. ووفقا لما أكدته بعثة الاستعراض السريع، سيكون تسيير الدوريات ليلا على قدر كبير من الأهمية، حيث سيتم استخدام المهارات الأساسية لتسيير الدوريات الليلية، إلى جانب أجهزة مراقبة ليلية متخصصة. ومع أنه سيتعذر بالنظر إلى الاتساع الشاسع لدارفور، أن يكون بمقدور القوة، حتى لو كانت كبيرة، أن يكون لها وجود في جميع أنحاء الإقليم، فإن من الممكن أن توفر الدوريات المتنقلة جوا التي سيحملها الطيران العسكري أفرادا من المشاة بسرعة في المناطق البعيدة من أجل تحسين الأمن.

٧٦ - وستتألف قدرة الاتصال العسكري في العنصر العسكري للعملية من ضباط اتصال متفرغين لهذه المهمة سيكونون على اتصال وثيق ودائم بالسلطات الوطنية والمحلية، والأطراف الأخرى، ووجهاء القبائل، والمجتمعات المحلية. وستلزم قدرة فعالة في مجال الاتصال من أجل إقامة علاقات عمل وثيقة مع عنصر الشرطة وغيره من عناصر العملية. كما سيكون الاتصال مع جهات تقديم المساعدات الإنسانية مهما لضمان ترابط الجهود.

٧٧ - وإلى جانب الحماية والاتصال، سيواصل العنصر العسكري الجهود التي تبذلها بعثة الاتحاد الأفريقي في رصد تنفيذ الأحكام الأمنية في اتفاق سلام دارفور وأية اتفاقات لاحقة، والتحقق من هذا التنفيذ. وسيكون لجميع عناصر القوة دور في هذا الصدد، غير أن الجزء الأساسي في هذه القدرة سيوفره المراقبون العسكريون وسرايا المراقبة الأرضية في كل قطاع، إلى جانب المراقبة الجوية. وستقوم هذه العناصر برصد الامتثال لاتفاق سلام دارفور والتحقق منه وتتبُّع أنشطة المليشيات العسكرية وغيرها من الجماعات المسلحة. وستقوم سرايا المراقبة والمراقبون العسكريون برصد حالة الأمن المتغيرة وتقديم تقارير عنها، تحقيقا لأمور منها تنبيه القادة إلى التهديدات المحتملة، مما يوفر التوجيه لأنشطة الدوريات التي ستقوم بها كتائب المشاة.

٧٨ - ووفقا لما ذكر أعلاه، أكدت بعثة الاستعراض السريع التابعة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة أن ضخامة مهمة الحماية والحاجة إلى ضمان الامتثال لاتفاق سلام دارفور ستتطلبان قوة عسكرية متنقلة كبيرة وفعالة. وتحددت لذلك متطلبات أساسية على صعيد العمليات هي شدة كثافة القوات لتغطية منطقة واسعة؛ وسرعة التنقل لنقل القوات بسرعة لمواجهة الأزمات المستجدة؛ وقدرة عسكرية ناجعة لردع أعمال العنف، باستخدام أساليب منها الأسلوب الاستباقي. واستنادا إلى التقييم الذي وضعته بعثة الاستعراض السريع، تَحدَّد خياران لحجم وتشكيل العنصر العسكري، على النحو المبين في الفقرتين ٧٩ و ٨٠ أدناه. وستكون هذه القدرات إلى جانب الوحدات المشمولة بمجموعة الدعم القوي. ويتوقف كلا الخيارين على التنفيذ الناجح لمجموعة الدعم الخفيف ومجموعة الدعم القوي فضلا عن القيام على نحو مبكر وفعال بإعادة هيكلة بعثة الاتحاد الأفريقي بتقسيمها إلى ثلاثة قطاعات. ويختلف هذان الخياران من حيث سرعة تنقل القوة ومستوى كثافة الجنود.

٧٩ - فالخيار الأول الذي يستند إلى الاستعراض الذي أجراه الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في ١٩ شباط/فبراير ٢٠٠٧ للتقييم الذي أجرته بعثة التقييم التقني في حزيران/يونيه ٢٠٠٦ لمدى ملاءمة القوات للمهمة، يقضي بأن يتشكل قوام القوة من ٥٥٥ ١٩ فردا من القوات، يتألفون من: ١٨ كتيبة مشاة؛ وثلاث سرايا من مشاة الاحتياط؛ وثلاث سرايا مراقبة؛ وسرية احتياط واحدة للقوة؛ وثلاث طائرات مراقبة ميدانية ثابتة الأجنحة؛ وما يتراوح بين ست وثماني طائرات هليكوبتر للاستخدام التكتيكي، و ١٨ طائرة هليكوبتر متعددة الاستخدامات، وعدد أقصاه ١٢٠ من ضباط الاتصال، فضلا عن ٢٠٤ من المراقبين العسكريين. وسيتألف كل قطاع من القطاعات الثلاثة مما يتراوح بين خمس وسبع كتائب مشاة، وسرية مراقبة واحدة، وسرية واحدة من مشاة الاحتياط. وتمثل هذه القوة درجة مثلى من التوازن بين القدرات الميدانية الرئيسية ستسهم على نحو يعوَّل عليه في تهيئة بيئة آمنة.

٨٠ - ويتألف الخيار الثاني من ٦٠٥ ١٧ من أفراد القوات، أي من ١٥ كتيبة مشاة فقط. وبمقتضى هذا الخيار ستكون كتائب المشاة لكل قطاع أقل بمقدار كتيبة واحدة، ولكن سيكون لدى كل قطاع سرية إضافية للرد السريع للتعويض عن النقصان في مستوى المشاة من خلال الرد السريع عن طريق الجو. إلا أن هذا الخيار الثاني لتشكيل القوة لا يشمل نشر ١٢ سرية في ١٢ موقعا حددها بعثة الاستعراض السريع على أنها بحاجة إلى وجود مستمر للقوات. وسيقلص غياب هذه السرايا الاثنتي عشرة القدرة على تهيئة بيئة آمنة في تلك المواقع مما يزيد من درجة المخاطرة عندما يتصل الأمر بحماية المدنيين والأفراد التابعين للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة العاملين في مناطق بها وجود أقل للقوات أو ينعدم فيها هذا الوجود. وبالتالي، يتوقف هذا الخيار تماما على قدرات الرد السريع نهارا وليلا والنشر الكامل المبكر لجميع الموارد الجوية. ويزيد هذا الخيار أيضا من درجة تعرض عمليات القوة للقيود الناجمة عن الأحوال الجوية. وفي حالة تعذر توفير الموارد اللازمة للرد السريع والموارد الجوية، سيصبح من المحتم توفير كتائب مشاة إضافية.

٤ - الأمن والشرطة

٨١ - سيتطلب تنفيذ اتفاق سلام دارفور وأية اتفاقات لاحقة أن يستعين عنصر الشرطة بالسلطات الوطنية والمحلية وأن ينفذ، بين جملة مهام أخرى، المهام الرئيسية التالية: إنشاء كوادر شرطة أهلية في مخيمات النازحين داخليا وتدريبها؛ وبناء قدرات عناصر الشرطة التابعة لحكومة السودان في دارفور وفقا للمعايير الدولية لحقوق الإنسان والمساءلة؛ والتطوير المؤسسي للشرطة لدى الحركات؛ وتسيير دوريات استباقية لرصد أنشطة الشرطة التي يقوم بها الأطراف في مخيمات النازحين داخليا والمناطق المنزوعة السلاح والمناطق العازلة والمناطق الخاضعة للمراقبة؛ ومعالجة المسائل المتصلة بالعنف القائم على أساس نوع الجنس وإساءة معاملة الأطفال؛ والإبلاغ عن أحوال المعتقلين؛ ورصد الأمن في مخيمات النازحين داخليا والتحقق منه، والقيام بذلك لأغراض التحقيقات التي تجريها الشرطة الحكومية؛ وتقديم المشورة بشأن وضع خطط عمل الشُرطة ورصد تنفيذها. ويتوقف أداء هذه المهام على أن يكون للشرطة المختلطة تمثيل في لجنة إنفاذ الترتيبات الأمنية لدارفور وهيئاتها الفرعية. وستسهم مشاركة الشرطة في زيادة فعالية تلك اللجنة وستدعم الإدماج الطويل الأجل للمقاتلين السابقين.

٨٢ - ومع مراعاة أحكام اتفاق سلام دارفور في مجال أداء مهام الشرطة، ستتوسع مهام عنصر الشرطة في العملية المختلطة مقارنة بمهام الشرطة المدنية لبعثة الاتحاد الأفريقي التي هي في أساسها شرطة استشارية/مؤلفة من مراقبين، لتشمل أيضا تقديم الدعم النشط للجهود التي

تبذلها السلطات المحلية والوطنية لبسط سيادة القانون على المدى الطويل من خلال التوجيه وتقديم المشورة والتدريب، فضلا عن إصلاح أجهزة إنفاذ القانون السودانية وتطويرها مؤسسيا. وسيقطع إصلاح أجهزة إنفاذ القانون شوطا طويلا في تيسير بناء الثقة في مؤسسات الشرطة بجميع أنحاء دارفور، وبخاصة في المناطق التي تسيطر عليها الحركات. وستكون العملية أكثر فعالية في دعم إصلاح أجهزة الشرطة السودانية في دارفور إذا مُنحت تفويضا محددا في هذا الصدد من خلال ولايتها. كما ستحتاج تنمية قدرات وإمكانيات سلطات إنفاذ القانون إلى موارد كثيرة، وسيلزم إدراج الاحتياجات المالية المتصلة بأنشطة الشرطة في ميزانية العملية المعتزمة.

٨٣ - وستكون وحدات الشرطة المشكَّلة جزءا لا يتجزأ من عنصر الشرطة. وستساعد هذه الوحدات في توفير الحماية للمدنيين وأفراد العملية المختلطة وممتلكاتها، بالتعاون مع العنصر العسكري في العملية. وسيكون على تلك الوحدات أيضا أن تسيِّر دوريات مستقلة ومشتركة مع شرطة العملية وعنصرها العسكري، وشرطة حكومة السودان، وضباط الاتصال الشرطيين للحركات، والشرطة الأهلية داخل مخيمات النازحين داخليا وفي محيطها المباشر، وفي المناطق المتروعة السلاح والمناطق العازلة. وستكون وحدات الشرطة المشكلة متاحة لدعم أجهزة الشرطة لدى حكومة السودان ولدى الحركات في التصدي لحالات المساس بالنظام العام التي قد تنشأ، وفي بناء قدرة أجهزة إنفاذ القانون السودانية من خلال التدريب المتخصص والعمليات المشتركة.

٨٤ - ولكي يؤدي عنصر الشرطة في العملية المختلطة المهام المذكورة أعلاه ويسهم في استعادة الأمن وحماية المدنيين في دارفور، سيلزمه وفقا لما انتهت إليه بعثة الاستعراض السريع ٣ ٧٧٢ شُرطيا و ١٩ وحدة شرطة مشكلة. وستشكل الشرطة المدنية التابعة لبعثة الاتحاد الأفريقي والشرطة التابعة للأمم المتحدة المنصوص عليهما في مجموعتي الدعم الخفيف والدعم القوي الجزء الأساسي لهذا العنصر.

٥ - الأمن ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج

٨٥ - سيدعم عنصر نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في العملية المؤسسات الوطنية والمحلية في تنفيذ برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج الذي دعا إليه اتفاق سلام دارفور. وتحقيقا لهذه الغاية، سيوفر هذا العنصر المساعدة التقنية للتخطيط الميداني لعمليات نزع السلاح والتسريح وتنفيذها، ولإجراء التقييمات الميدانية والدراسات الاستقصائية لإعداد لمحات وصفية عن القوات، ودعم استراتيجيات الإعلام والتوعية الموجهة إلى جميع أصحاب المصلحة، وبناء القدرات.

٨٦ - وعملا باتفاق سلام دارفور، سيشمل الدعم المقدم إلى عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في دارفور رصد تجميع المقاتلين، وتأمين مواقع نزع السلاح والتسريح، ونزع سلاح الحركات، وتخزين الأسلحة، وتدمير الأسلحة والذخيرة، والمساعدة في تسجيل المقاتلين المتروعي السلاح، والمساعدة في أنشطة التسريح، وتوفير المؤن وتوزيع مجموعات إعادة الإدماج، ودعم إعادة دمج المقاتلين السابقين في الحياة المدنية بشكل مستدام. وستُعطى أولوية لنقل الأطفال المرتبطين بالقوات أو الجماعات المسلحة أو المليشيات ولن ينتظر ذلك إلى أن تبدأ عملية رسمية لنزع سلاح المقاتلين الراشدين وتسريحهم وإعادة إدماجهم.

٨٧ - وتقع على الحكومة مسؤولية توفير التمويل الكافي واللوجستيات غير العسكرية لدعم تجمع المقاتلين السابقين. وسيطلب الاتحاد الأفريقي، بناء على طلب اللجنة المشتركة، الدعم من المانحين الدوليين والمنظمات الدولية لتوفير الإمدادات اللوجستية غير العسكرية ومعدات الاتصال والتمويل اللازم لتوفير هذه الإمدادات لقوات الحركات. والدول الأعضاء مدعوة إلى دعم كل الجهود المبذولة في هذا المسعى الهام. وإلى جانب برنامج نزع السلاح المضطلع به في إطار اتفاق سلام دارفور، سيدعم عنصر نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وضع وتنفيذ برنامج مدني لنزع السلاح لمواجهة انتشار الأسلحة في المنطقة.

٦ - تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

٨٨ - سيساعد العنصر المعني بحقوق الإنسان في العملية الأطراف في تنفيذ الأحكام ذات الصلة من اتفاق سلام دارفور وأية اتفاقات لاحقة. وسيشمل ذلك طائفة عريضة من أنشطة الحماية والتشجيع، التي سيجري تنفيذها على نحو يتفق مع القانون الدولي لحقوق الإنسان والمعايير الدولية الأخرى ذات الصلة وبالتعاون والتنسيق الوثيقين مع الأطراف، في نفس الذي سيتكامل فيه ذلك مع العمل الذي يقوم به فريق الأمم المتحدة القطري وسيبني عليه.

٨٩ - وإلى جانب إدخال حقوق الإنسان في صُلب العملية، سيقوم العنصر المعني بحقوق الإنسان بتنفيذ طائفة عريضة من أنشطة الرصد والتحقيق والإبلاغ والدعوة والحماية وتقديم المشورة، فضلا عن أنشطة بناء القدرات والمؤسسات، بما في ذلك تقديم الدعم لإنشاء لجنة وطنية لحقوق الإنسان بما يتفق مع مبادئ باريس، وعلى النحو المشار إليه في اتفاق سلام دارفور. وسيتعامل العنصر أيضا مع السلطات والأطراف الأخرى في الاتفاق، ومع منظمات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المعنية بهدف تحديد خيارات اتخاذ الإجراءات المناسبة لوقف انتهاكات حقوق الإنسان والحريات الأساسية و/أو منعها و/أو إجهاضها.

٩٠ - وسيكون رصد حالة حقوق الإنسان في المناطق المنزوعة السلاح، ومناطق النزوح والعودة، بما في ذلك أثناء عملية العودة، حيث سيتم التركيز على الفئات الضعيفة بوجه

خاص، نشاطا رئيسيا للعنصر المعني بحقوق الإنسان. وإلى جانب ذلك، سيقوم العنصر أيضا برصد عمل المؤسسات المسؤولة عن استتباب القانون والنظام والآليات التقليدية لتسوية المنازعات التي سيكون الوصول إليها بشكل كامل ودون معوقات أمرا لا غنى عنه. وسيساعد هذا العنصر أيضا، هو وعناصر أخرى، الجهات الوطنية المعنية في بناء القدرات ووضع استراتيجية للعدالة في المرحلة الانتقالية.

٧ – سيادة القانون

٩١ – لا يوجد لدى بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان نظام لسيادة القانون أو نظام قضائي ولا يوجد لديها عنصر لتقديم المشورة المتعلقة بالسجون. وسيكون هذا النشاط أساسيا لاستراتيجية حفظ السلام المتعددة الأبعاد المتوخاة للعملية. وسيساعد عنصر العملية المسؤول عن سيادة القانون وشؤون القضاء وتقديم المشورة المتعلقة بالسجون جميع الأطراف المعنية في تعزيز سيادة القانون، بوسائل من بينها دعم تعزيز القضاء المستقل ونظام للسجون يتسم بالاحتراف، ومكافحة الإفلات من العقاب، والعمل بالتعاون الوثيق مع فريق الأمم المتحدة القطري وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها والمنظمات غير الحكومية. كما سيساعد العنصر المعني بسيادة القانون في معالجة منازعات الممتلكات والأراضي والتعويضات المتصلة باتفاق السلام في دارفور وأية اتفاقات لاحقة.

٩٢ – وستركز الأنشطة المتصلة بسيادة القانون، التي ستستند إلى نهج تكاملي، على إشراك السلطات الوطنية، ودعم الجهود الرامية إلى إصلاح النظام القضائي من خلال تدابير الفحص المناسبة، وإصلاح قضاء الأحداث والقضاء بين الجنسين، والإصلاح القانوني الشامل، بما في ذلك تعزيز القانون العرفي لضمان الامتثال للمعايير الدولية. وسيجري الاعتراف على نحو كامل بالبرامج الجارية والمزايا النسبية للجهات الفاعلة الأخرى التابعة للأمم المتحدة في جميع الجهود الرامية إلى ضمان الفعالية والكفاءة في أداء المحاكم والشرطة وهيئات الادعاء العام بهدف إنهاء مناخ الإفلات من العقاب. وسيشمل ذلك أيضا تقديم المساعدة إلى السلطات المحلية والوطنية في إنشاء محاكم متنقلة، وتوسيع نطاق الاستفادة من المساعدة القضائية والقانونية، وتعزيز الأشكال التقليدية للعدل على نحو يتماشى مع القوانين الوطنية والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، ومن المفروض أن يتضمن أيضا توفير سُبل التمكين لمزاولي المهن القانونية والمجتمع المدني. وسيكون التركيز بوجه خاص على جهود المعالجة الفعالة لمنازعات الممتلكات والأراضي ومسائل التعويضات المتصلة باتفاق سلام دارفور أمرا لا غنى عنه، وقد يشمل على المدى الأطول إحداث إصلاح قانوني في تلك المجالات.

٩٣ - وستُبذل جهود بالتشاور مع حكومة السودان لتزويد نظام السجون في دارفور بقدرات إضافية وتعزيزه وإعادة هيكلته وإصلاحه، حسب الاقتضاء، وفقا للمعايير الدولية. وسيتطلب ذلك الاستعانة بموظفي سجون معارين من الدول الأعضاء وفقا لنفس الشروط المعمول بها بالنسبة لموظفي الشرطة المعارين التابعين للأمم المتحدة. وستُبذل، وفقا لما تقتضيه الحال، جهود لتوفير خدمات استشارية لتعزيز نظام السجون ومعالجة المسائل المتصلة بإصلاح السجون في دارفور، بما في ذلك تدريب موظفي السجون ورصد أدائهم من أجل التشجيع على اتباع نهج يقوم على حقوق الإنسان في إدارة السجون، وتوفير التوجيه للقائمين على إدارة السجون من الرتب العليا والمتوسطة.

٨ - إقامة اتصال لأغراض إنسانية

٩٤ - سيقيم العنصر المعني بالاتصال الإنساني اتصالا بين العملية والأوساط المعنية بالمساعدات الإنسانية لبحث جميع المسائل ذات الصلة بما فيها، على سبيل الذكر لا الحصر، توفير المساعدات الإنسانية وحماية المدنيين وعودة اللاجئين والنازحين داخليا. وإضافة إلى ذلك، سيقدم هذا العنصر الدعم للوحدة المشتركة لتيسير تقديم المساعدات الإنسانية ورصدها. ولما كان الاتصال هو مهمة هذا العنصر، فإنه سيفتح باب الحوار والتنسيق بين العنصر العسكري وعنصر الشرطة وبين الأوساط المعنية بالمساعدات الإنسانية وسيحافظ عليه. وسيكفل في سياق ذلك تبادل المعلومات عن الأنشطة والمسائل الإنسانية والعسكرية الجارية وعن ولاية كل من الجهات المعنية وحالات النشر والعمليات، وسيتوجه بالدعوة إلى العناصر الأخرى للعملية من أجل دعم المسائل الإنسانية.

٩ - حماية الأطفال

٩٥ - سيقدم العنصر المعني بحماية الأطفال المساعدة في تنفيذ أحكام اتفاق سلام دارفور وأي اتفاقات لاحقة ذات صلة برصد تجنيد القوات المسلحة للأطفال واستخدامها لهم، وبالتحقيق في سائر الجرائم التي تستهدفهم بما في ذلك الاختطاف والعنف الجنسي. وسيساعد، بالتعاون مع جهات فاعلة أخرى، في بناء قدرات المراقبين العسكريين ومسؤولي الرصد الوطنيين على التحقيق في انتهاكات وقف إطلاق النار ذات الصلة بالأطفال في النزاع المسلح، وكفالة تمكن المؤسسات المعنية بوقف إطلاق النار فعليا من وضع حد لهذه الانتهاكات. وسيكون بمقدور عنصر حماية الأطفال أيضا أن يشارك في هذه التحقيقات، وأن يقدم، بالتعاون مع جهات فاعلة أخرى، الدعم لعنصر الشرطة في العملية بتزويده بالموارد والقدرات اللازمة لرصد انتهاكات حقوق الأطفال.

١٠ – المنظور الجنساني

٩٦ – سيضع العنصر المعني بالشؤون الجنسانية وينفذ خططا لتوجيه عملية تعميم المنظور الجنساني في جميع جوانب العمل الذي تضطلع به العملية. وسيوفر التوجيه والإرشاد بشأن تعميم المنظور الجنساني ويقدم التدريب على المسائل الجنسانية ويسهل تنظيم الاجتماعات وحلقات العمل والحلقات الدراسية الهادفة إلى التوعية بالمسائل الجنسانية وفهمها ضمن نطاق العملية.

٩٧ – وسيضع العنصر أيضا خطة عمل ذات صلة بالمسائل الجنسانية، بالتعاون مع الآليات القائمة، تركز على الحيلولة دون أي تورط لموظفي العملية في أعمال عنف جنسي وعنف قائم على أساس نوع الجنس، وعلى اتخاذ التدابير للرد على هذه الأعمال. وسيعمل أيضا بالتعاون مع جهات فاعلة أخرى لكفالة مشاركة المرأة في جميع هيئات صنع القرار المنشأة بموجب اتفاق سلام دارفور، ومن بينها سلطة دارفور الإقليمية الانتقالية ومفوضية الأراضي ولجنة إعادة التأهيل وإعادة التوطين والحوار الدارفوري – الدارفوري والتشاور.

١١ – الدعم المقدم في مجال مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

٩٨ – في سياق التعاون والتنسيق الوثيقين للعنصر المعني بمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز مع سائر الوحدات المتخصصة التابعة لفريق الأمم المتحدة القطري، ومنها برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الصحة العالمية، سيركز العنصر على إعداد برامج للتوعية بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وبرنامج شامل لوقاية موظفي العملية منهما. وسيظل فريق الأمم المتحدة القطري مسؤولا عن أنشطة البرامج ذات الصلة بفيروس نقص المناعة البشرية.

٩٩ – وبالتعاون مع منظومة الأمم المتحدة ككل والسلطات المحلية المعنية، سيقدم العنصر المعني بمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، ضمن حدود قدراته، دعما تقنيا إلى سلطة دارفور الإقليمية الانتقالية لكفالة تناول مسألة الوقاية من هذا الوباء. وستُقدَّم المساعدة التقنية أيضا لتضمين اعتبارات ذات صلة به في أنشطة نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، ولدعم استراتيجيات التوعية به والوقاية منه في برامج التدريب وبناء القدرات الموجهة إلى شرطة المجتمع في المخيمات المخصصة للنازحين داخليا.

١٢ – الإجراءات المتعلقة بالألغام

١٠٠ – رغم أن التقديرات تشير إلى انخفاض مستوى التهديد الذي تشكله الألغام الأرضية حاليا في دارفور، فإن مخلفات الحرب من المتفجرات منتشرة جدا واحتمال استخدام ألغام

جديدة لأهداف محددة هو احتمال وارد. وسيكون لوجود الألغام الأرضية ومخلفات الحرب من المتفجرات على الطرقات تأثير سلبي على حركة موظفي العملية وعلى تقديم المساعدات الإنسانية. ولن يقتصر تأثير وجود هذه الألغام ومخلفات الحرب من المتفجرات واستخدامها من جديد على تنفيذ عمليات حفظ السلام فحسب، بل سيتعدى هذا التأثير ليشمل السكان المحليين والعائدين، مما يعرّض عملية السلام بأسرها للخطر. وستتطلب معالجة هذه المشكلة توفير تثقيف متخصص للتوعية بهذا الخطر بالتشاور مع حكومة السودان والأطراف الأخرى، إضافة إلى توفير قدرات لمسح المنطقة والطرقات ولإزالة تلك الألغام والمتفجرات.

١٣ - الإعلام

١٠١ - سيقوم عنصر الإعلام في العملية بتنفيذ استراتيجية إعلام استباقية وشاملة تهدف إلى شرح ولاية العملية وأنشطتها لجميع أصحاب المصلحة وكسب تأييدهم لها. وستتضمن هذه الاستراتيجية حملات إعلامية محددة عن مختلف جوانب العمل الذي تضطلع به العملية، موجّهة إلى قطاعات من الجمهور في جميع أنحاء منطقة العمليات. وسيكون من بين أهدافها أيضا إشاعة فهم موضوعي لاتفاق سلام دارفور وغيره من مبادرات إحلال السلام فيها. وسيتخذ العنصر الإعلامي التابع للعملية من الفاشر مقرا له، على أن يكون له موظفو إعلام وموارد في جميع أنحاء ولايات دارفور الثلاث. وسيشتمل على المكوّنات الأساسية التالية: مكتب للمتحدث الرسمي إلى جانب عنصر مسؤول عن العلاقات مع وسائط الإعلام؛ وبرنامج موسع للتوعية والدعوة، وعملية لإنتاج وبث برامج إذاعية ترمي إلى توفير التغطية في منطقة دارفور برمتها؛ ومطبعة ووحدة لإصدار المطبوعات، وموقع على الشبكة للعملية المشتركة؛ وعملية خاصة بالتلفزيون والفيديو، وعملية خاصة بالتصوير الفوتوغرافي. وسيضم العنصر الإعلامي موظفين إعلاميين عسكريين ومن الشرطة. وسيتعاون بشكل وثيق مع العنصر المعني بالشؤون المدنية في العملية وفريق الأمم المتحدة القطري ومع الوكالات والصناديق والبرامج الأخرى لإعداد حملات إعلامية وتنفيذها. وسيُتوقع من حكومة السودان السماح لهذا العنصر الهام بالوصول إلى جميع الأماكن اللازمة لقيامه بعمله، بما في ذلك إمكانية استخدام الموجات الهوائية.

١٤ - السلامة والأمن

١٠٢ - نظرا لعدم استقرار الأمن في ولايات دارفور، سيجري إنشاء آلية تعاون من أجل أمن الموظفين في دارفور لكفالة التعاون بين المنظمات ذات القدرات الأمنية من أجل تهيئة بيئة يتوافر فيها الأمن والأمان لتنفيذ الولاية والأنشطة اللازمة لتنفيذ البرامج. وستساعد هذه

الآلية أيضا في تطبيق الأساليب المتبعة في نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن داخل العملية وداخل منظمات الأمم المتحدة الأخرى الموجودة في دارفور.

١٥ – السلوك

١٠٣ – سيقدم العنصر المعني بسلوك العاملين في العملية مساعدته إلى الممثل الخاص المشترك في إعداد وتنفيذ استراتيجيات وآليات كفيلة بالكشف عن جميع أشكال إساءة السلوك بما فيها الاعتداء والاستغلال الجنسيان ومنعها والتحقيق فيها واتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها. وسيزيد العنصر من توعية العاملين في العملية بمعايير السلوك المقبولة عن طريق قيامه بحملات وبرامج تدريبية شتى وسيزيد من وعيهم العام بأهمية منع الاعتداءات وكفالة تقيد جميع موظفي الأمم المتحدة بمدونة قواعد السلوك. وسيعدّ العنصر قواعد بيانات للشكاوى وسينشئ آليات لتسجيل الشكاوى عن هذه الاعتداءات، وسيحقق فيها عند اللزوم.

١٦ – دعم البعثة

١٠٤– سيواجه إنشاء عملية متعددة الأبعاد في منطقة دارفور في السودان تحديات لوجستية هائلة. فدارفور منطقة نائية وقاحلة، وتتسم بأحوال بيئية قاسية، وسوء الاتصالات، وتخلف النمو، وضعف الهياكل الأساسية، وخطوط نقل وإمداد برية بالغة الطول من بور سودان. وتمثل ندرة المياه تحديا صعبا على وجه الخصوص، وهو تحد تجب مواجهته على الصعيدين السياسي واللوجستي على السواء، من قبل جميع الأطراف.

١٠٥– وسوف تتطلب العمليات الناجحة جهودا كبيرة من أجل تحسين البنية الأساسية في المنطقة وتطويرها في مرحلة ما قبل انتشار العملية. كما أن من الأمور الحيوية لنجاح العمليات أن يتم تخليص المواد بكفاءة بمعرفة الجمارك، مما يكفل نشرها ونقلها بطريقة منسقة. وسيجري توسيع المدارج القائمة وتحسينها حتى تسع طائرات الشحن الكبيرة. وفي نفس الوقت، سيلزم إنشاء مساكن وتجهيز المعدات والمرافق وتحسينها بما يفي بمعايير الأمم المتحدة، وذلك للأفراد الموفدين قبل بدء العملية.

١٠٦– وستعتمد العملية في مرحلة بدء تشغيلها بشكل كبير على الوحدات التمكينية العسكرية، التي تشمل وحدات النقل والرفع الثقيل، والوحدات الهندسية، والوحدات الجوية. ويجب أن تكون القوات ووحدات الشرطة المشكلة ذاتية الإعالة وقت النشر، فيما عدا مخزونات الدفاع الميداني التي ستقوم الأمم المتحدة بتوريدها. وسيضم هيكل القوة قدرات الخط الثاني اللوجستية اللازمة لدعمها بعد النشر. ويتعين أن تكفل البلدان المساهمة بقوات والبلدان المساهمة بقوات للشرطة أن تكون معداتها قادرة على العمل في الأجواء المحلية، آخذة في اعتبارها درجات الحرارة المرتفعة وانتشار الغبار والرمال بكثافة في جميع الأماكن.

١٠٧- وسيُنشأ مقر متكامل للعملية في الفاشر، وثلاثة مقار مشتركة للقطاعات في الفاشر، ونيالا، والجنينة. وسيراعي نشر الأفراد القيود البيئية، بما فيها مدى توافر المياه. وستُنشأ قاعدة اللوجستيات الرئيسية في نيالا. ومن المتوخى أن يجري إسكان معظم موظفي العملية في مخيمات مبنية في مناطق خضراء وفقا لمعايير السلامة والأمن للأمم المتحدة.

١٠٨- وستبدأ الأمم المتحدة النقل المسبق لمخزونات الانتشار الاستراتيجية فور إذن مجلس الأمن بالعملية. وسيرا على الأولويات المعتادة في النشر سيجري بعد نشر مخزونات الانتشار الاستراتيجية نشر المعدات الهندسية الحيوية من أجل البدء في بناء مخيمات جديدة والتوسع في مواقع المخيمات الموجودة. وستكون أولوية البناء لموقعي المقر وقاعدة اللوجستيات.

١٠٩- وسيلزم وجود عمليات نقل استراتيجي بحري وجوي من أجل نشر تلك المعدات في السودان، مدعومة حسب الضرورة بعقود قصيرة الأجل للنشر داخل البلد. وحيث يكون ذلك عمليا، سيُستخدم أيضا العتاد الجوي لبعثة الأمم المتحدة في السودان من أجل المساعدة في نشر العملية.

١١٠- وسيتطلب الدعم اللوجستي الناجح للعملية استثمارا ماليا ضخما في الموارد البشرية والمادية من أجل إنشاء المرافق والخدمات اللازمة. وبالإضافة إلى ذلك، تطلب إدارة الشؤون السياسية الحصول على الدعم من مراكز شرطة المجتمع/أقسام الشرطة والدعم اللوجستي في إنشاء مواقع التجميع الخاصة ببرنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وذلك بالتشاور مع الأطراف. ولا يزال مدى الدعم اللوجستي المقدم من العملية في مناطق التجمع غير محدد، وستكون له آثار مالية ولوجستية مناظرة.

١١١- وستُنشأ فرقة عمل مشتركة للعمليات واللوجستيات بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في وقت مبكر من مرحلة ما قبل انتشار العملية من أجل تحديد تفاصيل العمل المشترك على صعيدي العمليات واللوجستيات، مع الإشارة بوجه خاص إلى إمكانية الحصول على وفورات الحجم مع ما هو موجود من مرافق وترتيبات خاصة ببعثتي الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي في السودان.

١١٢- ومما له أهمية بالغة، سيلزم وجود تعاون كامل من السلطات الحكومية في مجالات مثل إمكانية الحصول في الوقت المناسب على الأرض والمياه، وتوفير أماكن العمل المناسبة، والتخليص الجمركي للسلع في الوقت المناسب. وفضلا عن ذلك، سيلزم الحصول على الدعم الكامل من أجل التغلب على أي قيود إدارية وتيسير العمليات بما في ذلك الحرية الكاملة في التنقل والوصول إلى الأماكن. وقد أظهرت خبرات بعثتي الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي في

السودان، في مناسبات متكررة، أن التأخير المفرط في تخليص السلع والعمليات الإدارية ذات الصلة من خلال الوزارات الحكومية المعنية يمكن أن يكون له تأثير تعجيزي للعمليات.

جيم – تكوين القوات والأفراد

١١٣– اتساقا مع استنتاجات أديس أبابا والبيان الصادر عن مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، ستُبذل كافة الجهود من أجل كفالة سيادة الطابع الأفريقي على قوة حفظ السلام. وتحقيقا لهذه الغاية، سيُنظر أولا في العروض المناسبة المقدمة من البلدان الأفريقية المساهمة بقوات وأفراد من الشرطة. ولكن في حالة عدم تمكن هذه البلدان الأفريقية من الوفاء بشروط القوة، سيُنظر في العروض المقدمة من بلدان مساهمة أخرى. وسيتم الاتفاق بصورة مشتركة بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة على البلدان المساهمة بقوات وأفراد الشرطة التي سيقع عليها الاختيار النهائي، وذلك بعد إجراء المشاورات الواجبة مع حكومة السودان. وستتبع عملية تكوين الشرطة والقوة قواعد وأنظمة الجمعية العامة.

١١٤– وسيجري تعيين أفراد مدنيين للعملية بموجب عقود للأمم المتحدة وفقا للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة ومعاييرها وإجراءاتها الراسخة الخاصة بالاختيار والتوظيف. ومن أجل توحيد الجهود وتحقيق الكفاءة، ستُدار شؤون جميع أفراد الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي المنتشرين في العملية وفقا لقواعد الأمم المتحدة وأنظمتها وسياساتها وتوجيهاتها وأوامرها الإدارية، وكذلك إجراءات التشغيل الموحدة لديها، بما يشمل ما يتصل منها بالأداء والسلوك والانضباط، دون الاقتصار على ذلك.

دال – الاحتياجات من الموارد ومصادر التمويل

١١٥– استنادا إلى استنتاجات أديس أبابا على نحو ما أقرته الجلسة ٦٦ لمجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي التي عقدت في أبوجا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، يُفترض أن تكون الدول الأعضاء في الأمم المتحدة مستعدة للنظر في توصية مقدمة من الأمين العام بتوفير التمويل للعملية في دارفور من خلال الميزانية المقررة للأمم المتحدة التي ينظمها النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. ومن أجل تحقيق هذه الغاية، ستوضع آليات فعالة للإدارة والرقابة الماليتين. وفي حال ما إذا قرر مجلس الأمن إنشاء العملية على النحو المتوخى في هذا التقرير، سيقدم الأمين العام إلى الجمعية العامة التوصيات اللازمة في هذا الخصوص دون تأخير.

١١٦- وحتى يُدار بدء تشغيل العملية بنجاح، يجب أن يحل الاتحاد الأفريقي مسألة ملكية المعدات التي يتبرع بها الشركاء للاستخدام في دارفور؛ وستقدم الأمم المتحدة المساعدة التقنية والمهنية دعما لهذه الجهود عند الاقتضاء. وسيتعين أن يكفل الاتحاد الأفريقي بقاء آليات عاملة للتعامل مع كل الالتزامات المتكبدة قبل تاريخ بدء تشغيل العملية. وبالإضافة إلى ذلك، ستكفل الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي كلاهما الوجود المؤكد للضمانات السياسية والقانونية لتسليم سندات ملكية الأراضي وحقوق استخدامها للعملية.

سابعا – المخاطر والتحديات، بما فيها الاعتبارات الإقليمية

١١٧- يتسم استمرار واستدامة عمليات بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان بأهمية حيوية لتنفيذ خطة حفظ السلام ذات المراحل الثلاث التي وافق عليها الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة. ومن ثم، فإن طابع تمويل بعثة الاتحاد الأفريقي غير القابل للتنبؤ به يشكل خطرا جسيما على العملية حيث يمكن أن يؤدي إلى انسحاب سابق لأوانه لتلك البعثة. كما يمكن أن يسفر عن ثغرات وحالات تأخير في التنفيذ بين المراحل المختلفة للخطة وأن يقوض فعالية الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة للبعثة. وتستند خطة نشر العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة إلى افتراض أن مجموعتي الدعم الخفيف والثقيل المقدمتين من الأمم المتحدة إلى بعثة الاتحاد الأفريقي، حسبما تحددها المنظمتان، تُنفذان بنجاح وأن قدرة بعثة الاتحاد الأفريقي تتعزز بقدر كبير.

١١٨- ويتطلب إحراز تقدم على جبهة حفظ السلام الالتزام الصارم من جميع الأطراف، بما في ذلك حكومة السودان، بإطار عمل أديس أبابا، الذي يسلم بأن العمليات الفعالة لحفظ السلام تشكل جزءا أصيلا من حل الصراع في دارفور. وبغير حفظ السلام بشكل فعال، سيستمر التدهور في الحالة الإنسانية والأمنية، ويمكن أن ينتشر عدم الاستقرار في دارفور ليشمل المنطقة بأسرها.

١١٩- ونظرا لأن عملية السلام لا تزال تواجه العديد من التحديات، فإن نشر العملية في غياب اتفاق سياسي شامل على توسيع اتفاق سلام دارفور، يشكل مخاطرة كبيرة. ورغم الالتزام العلني من حكومة السودان ومعظم الجماعات غير الموقعة بالتفاوض على تعديلات على الاتفاق، لا تزال بعض الجماعات غير الموقعة تفرض شروطا مسبقة على مشاركتها في العملية السياسية، وتشكك في مقبولية فريق الوساطة التابع للاتحاد الأفريقي. وفضلا عن ذلك، ترفض حركة العدل والمساواة وجبهة الخلاص الوطني اعتبار اتفاق سلام دارفور أساسا للمفاوضات.

١٢٠- ويظل هناك تحد رئيسي آخر يتمثل في تفتت الجماعات غير الموقعة. فإعادة توحيد قيادتها، أو على الأقل، تنسيق موقفها ترقبا للمحادثات السياسية بشأن اتفاق سلام دارفور أمر ضروري ليس لإنجاح جهود الوساطة المشتركة التي يبذلها الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة فحسب، بل أيضا للتوصل إلى وقف لإطلاق النار يتسم بالاستدامة وتقوم الأطراف بإنفاذه من تلقاء ذاتها. والجهود التي تبذلها حاليا قيادة بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان من أجل تعزيز آليات وقف إطلاق النار هي جهود مشروطة بمشاركة هادفة وبناءة من جميع الأطراف.

١٢١- وبالإضافة إلى تفتت الجماعات غير الموقعة، نشأت تصدعات جديدة في الصراع مضفية المزيد من التعقيد على طابعه. وبسبب نطاق الاقتتال الذي شب مؤخرا بين القبائل وداخلها، تعززت الحاجة إلى وجود عملية جامعة وشاملة.

١٢٢- كما أن البعد الإقليمي للصراع في دارفور، ولا سيما من حيث علاقته بالأزمة الحدودية بين السودان وتشاد، يجعل من غير الممكن التعامل مع دارفور بمعزل عن تشاد. وتطبيع العلاقات الثنائية بين تشاد والسودان ليس شرطا ضروريا لنجاح عملية السلام في دارفور فحسب، بل ولتحقيق الاستقرار الداخلي في تشاد أيضا. ويتعين تشجيع البلدين بقوة على احترام السيادة الإقليمية لكل منهما وعلى تنفيذ اتفاقات عدم الاعتداء القائمة. كما ينبغي تشجيع العناصر الفاعلة الإقليمية الرئيسية على استغلال نفوذها على بعض الجماعات المتمردة لتدعم التسوية السلمية للصراع.

١٢٣- كما يواجه التقدم على جبهة حفظ السلام تحديات ميدانية خطيرة. فالمساحة الشاسعة لدارفور لا تمكن حتى قوة ضخمة من أن يكون لها وجود فعال في كل مكان. ويقيد القتال المستمر وتفتت السيطرة على الأراضي من حرية التنقل في دارفور. وفضلا عن ذلك، فإن دارفور منطقة قاحلة غير ساحلية، تبعد بما يفوق ١ ٠٠٠ ميل عن أي مسطح مائي. وهذه الظروف الجغرافية، مقترنة بالافتقار إلى الهياكل الأساسية، تفرض تحديات لوجستية ضخمة لنشر وجود كبير لحفظ السلام في دارفور في الوقت المناسب.

ثامنا - ملاحظات وتوصيات

١٢٤ - جاء هذا التقرير نتيجة للمشاورات المشتركة التي أجرتها في أديس أبابا في آذار/مارس ٢٠٠٧ الأفرقة المتعددة الاختصاصات التابعة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة، وللمشاورات الرفيعة المستوى التي أجرتها المنظمتان في ١٦ و ١٧ نيسان/أبريل في نيويورك وأشرفتُ ورئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي عليها. وهو يعبر عن تصميم الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي على تنفيذ ما ورد في استنتاجات أديس أبابا والقرارات اللاحقة، المستندة

إلى افتراض أن احتمال إجراء عملية فعالة لحفظ السلام سيساهم في إحلال الثقة بين الأطراف وضمان توافر بيئة آمنة تنفَّذ في ظلها عملية سياسية مجدية. وتحدد استنتاجات أديس أبابا نهجا شاملا لإحلال السلام في دارفور يستند إلى تضافر مسارات ثلاثة هي العملية السياسية ووقف إطلاق النار وخطة حفظ السلام. ويقتضي تخفيف المعاناة الإنسانية التي تشهدها دارفور حاليا إحراز تقدم على هذه الجبهات الثلاث في سياق استراتيجية دولية شاملة تتناول أيضا إعادة التأهيل والتنمية الاقتصادية.

١٢٥ - ويتعذر على عملية حفظ السلام تقديم المساعدة لاستعادة الأمن في دارفور في غياب عملية سياسية تشمل جميع الأطراف. وفي الوقت نفسه، لن تُقيَّض الاستدامة لأي حل سياسي ما لم تكن الأطراف على يقين من نشر قوة لحفظ السلام تكون متينة ومحايدة وتعمل بشكل استباقي لمساندة تنفيذ الحل ورصده. ومع أنّ للتراع في دارفور تبعات أمنية ونتائج إنسانية مأساوية، فإنه أساسا مشكلة سياسية لا يمكن تسويتها إلا بحل سياسي. وبالتالي، فإن الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي يناشدان الأطراف الكف فورا عن اللجوء إلى الحل العسكري والتعهد بالوفاء بالتزاماتهم بوقف إطلاق النار، بما في ذلك اتفاق نجامينا لوقف إطلاق النار لأغراض إنسانية. وبينما تستنهض الجهود الدولية دعما لحل التراع سياسيا، لا تزال مسؤولية حماية السكان وإعطاء جميع المواطنين نصيبهم في مستقبل البلد تقع على عاتق حكومة السودان.

١٢٦ - كما تحث الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي أعضاء مجلس الأمن وأصحاب المصلحة الإقليميين على منح تأييدهم الشديد لجهود الوساطة المشتركة التي يبذلها سالم أحمد سالم ويان إلياسون والهادفة إلى النهوض بعملية سياسية تشمل جميع الأطراف والمساعدة في رفع المظالم التي لم يبت في أمرها عند توقيع اتفاق سلام دارفور، بما في ذلك وضع حد فعلي لتهميش دارفور سياسيا واقتصاديا. ومن شأن اعتماد عملية سياسية مطردة تساندها عملية قوية لحفظ السلام في دارفور أن تساعد في إدماج الإقليم في السودان عن طريق دعم المصالحة والتمثيل السياسي والمشاركة في الإدارة العامة وتزويد سكان دارفور بمزيد من الفرص الاقتصادية. والأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي على يقين من أن التنفيذ الجدي لعملية سياسية سيساعد أيضا حكومة السودان في بناء جسور الثقة مع المجتمع الدولي. وعملا بما اتفق عليه في الاجتماع الرفيع المستوى الذي عقد في ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ في طرابلس الغرب، يقوم المبعوثان الخاصان للأمم المتحدة و الاتحاد الأفريقي إلى دارفور بإعداد خارطة طريق مفصلة تشتمل على ما آل إليه تنفيذ اتفاق سلام دارفور والتغييرات التي يمكن إجراؤها فيه وهيكل للوساطة.

١٢٧ - وستكون العملية جهدا غير مسبوق، الأمر الذي سيطرح تحديات كبرى لكلتا المنظمتين. ولن تنجح العملية إلا إذا بقيت القيادة موحدة ومتماسكة. كما أنها تستلزم موافقة حكومة السودان وجميع الأطراف وتعاونهما التام. ونجاح العملية مرهون عضويا بتوصل حكومة السودان إلى اعتبار الأمم المتحدة والعملية المختلطة جزءا من حل النزاع في دارفور. لذا، سيكون من الضروري أن تعكس ولاية العملية موافقة الأطراف على دورها في رصد ومساندة تنفيذ اتفاق سلام دارفور وأيّ اتفاقات لاحقة. وتقع على عاتق مجلس الأمن المسؤولية النهائية بهذا الخصوص.

١٢٨ - ويقتضي تنفيذ العملية أيضا، كأولوية فورية، تعزيز بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان عن طريق تكوين مجموعة الدعم الثقيل ونشرها. وتشيد الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي ببعثة الاتحاد في السودان والعاملين الميدانيين فيها لخدماتهم الشجاعة في تنفيذ المهام البالغة الأهمية للبعثة في ظروف صعبة. كما أنهما يحثان الدول الأعضاء على الإسهام بشكل عاجل في مساندة الأمم المتحدة لتوسيع بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان وتعزيزها، وفي المساعدة على التوصل إلى حل دائم وقابل للتنفيذ للأزمة المالية التي تعاني منها البعثة في سياق النشر المرتقب للعملية المختلطة.

١٢٩ - وفي سياق تنفيذنا لهذه الخطط، يجب ألا نألو جهدا لتحسين الظروف الإنسانية في دارفور بشكل عاجل. إن الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي يقدران لحكومة السودان توقيعها ''البيان المشترك'' مع الأمم المتحدة في ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٧. وسوف يخفف تطبيقه الفوري من الأعباء الإدارية التي يقتضيها تنفيذ العمليات الإنسانية ويسهل عملهما الرامي إلى تخفيف محنة سكان دارفور.